الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003: دراسة في أزمة تداول السلطة بين الشرعية الدستورية والمحاصصة السياسية

Democratic Transition in Iraq after 2003: A Study of the Crisis of Power Alternation between Constitutional Legitimacy and Political Quotaism

م.د.عامر عبد رسن الموسوي

Dr. Amer Abed Rasan Al-Mayahi (Al-Moussawi)

كلية العراق الجامعة

Iraq University College

aamerresan@gmail.com

الكلمات المفتاحية: الانتقال الديمقراطي، تداول السلطة، الشرعية الدستورية، المحاصصة السياسية، النظام الانتخابي، المواطنة

Keywords: Democratic transition, transfer of power, constitutional legitimacy, political quota-sharing, electoral system, citizenship.

الملخص:

يتناول هذا البحث إشكالية الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003، من خلال دراسة أزمة تداول السلطة بين الشرعية الدستورية والمحاصصة السياسية. وينطلق البحث من فرضية مفادها أن العراق، على الرغم من تبنيه دستورا دائما وآليات انتخابية وتعددية حزبية، ما يزال يعاني من تعثر في مسار التحول الديمقراطي نتيجة اختلالات بنيوية وسياسية حالت دون بناء نظام ديمقراطي مستقر.

ويركز البحث على تحليل الإطار النظري للانتقال الديمقراطي، مع بيان خصوصية الحالة العراقية بوصفها نموذجاً لنظام هجين يجمع بين المظاهر الديمقراطية الشكلية والممارسات التوافقية والطائفية. كما يناقش البحث دور الدستور العراقي لسنة 2005 في تنظيم عملية تداول السلطة، مع التركيز على الإشكاليات الدستورية المرتبطة بالمادة (76) الخاصة بالكتلة النيابية الأكثر عدداً، وما ترتب عليها من أزمات سياسية متكررة في تشكيل الحكومات.

ويتناول البحث كذلك أثر المحاصصة الطائفية والإثنية في إضعاف مبدأ المواطنة وتعطيل مفهوم الأغلبية السياسية والمعارضة البرلمانية، فضلا عن تحليل دور الانتخابات والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في دعم أو إعاقة التحول الديمقراطي. كما يسلط الضوء على تأثير القوى الخارجية، وتراجع الثقة الشعبية بالعملية السياسية، ودور احتجاجات تشرين 2019 في إعادة تعريف مفهوم الشرعية السياسية على أساس المواطنة والعدالة والتمثيل الحقيقي.

ويخلص البحث إلى أن نجاح الانتقال الديمقراطي في العراق يتطلب إصلاحات عميقة تشمل تعديل بعض النصوص الدستورية، وإصلاح النظام الانتخابي، وتعزيز استقلال القضاء، وإعادة بناء الأحزاب السياسية على أساس وطني، فضلاً عن الانتقال من شرعية المكونات إلى شرعية المواطنة بوصفها الأساس الحقيقي لبناء دولة مستقرة وديمقراطية.

.

Abstract:

This research examines the problem of democratic transition in Iraq after 2003 by analyzing the crisis of power transfer between constitutional legitimacy and political power-sharing arrangements. The study is based on the assumption that, despite adopting a permanent constitution, electoral mechanisms, and a multiparty system, Iraq still suffers from a stalled democratic transition due to structural and political distortions that have hindered the establishment of a stable democratic order.

The research focuses on the theoretical framework of democratic transition and explains the specificity of the Iraqi case as a hybrid regime combining formal democratic institutions with sectarian and consociational practices. It also discusses the role of the 2005 Iraqi Constitution in regulating the transfer of power, with particular emphasis on the constitutional controversy surrounding Article 76 concerning the largest parliamentary bloc and its implications for repeated political crises in government formation.

The study further examines the impact of sectarian and ethnic quota-sharing on weakening citizenship, undermining the concepts of political majority and parliamentary opposition, and limiting the effectiveness of democratic governance. In addition, it analyzes the role of elections, political parties, and civil society organizations in either supporting or obstructing democratic transition. The research also highlights the influence of external actors, the decline of public trust in the

political process, and the role of the October 2019 protests in redefining political legitimacy on the basis of citizenship, justice, and genuine representation.

The research concludes that the success of democratic transition in Iraq requires profound reforms, including amendments to certain constitutional provisions, electoral system reform, strengthening judicial independence, rebuilding political parties on a national basis, and shifting from the legitimacy of sectarian components to the legitimacy of citizenship as the true foundation for building a stable and democratic state.

المقدمة:

يمثل الانتقال الديمقراطي أحد أكثر الموضوعات تعقيدًا في الدراسات السياسية والدستورية المعاصرة، لأنه لا يرتبط فقط بإسقاط الأنظمة السلطوية أو تنظيم انتخابات دورية، بل يتصل بعملية أوسع وأعمق تتعلق بإعادة بناء الدولة، وترسيخ الشرعية السياسية، وإعادة تنظيم العلاقة بين السلطة والمجتمع على أسس دستورية ومؤسسية مستقرة. فالديمقراطية لا تقاس بوجود النصوص الدستورية وحدها، ولا بمجرد تداول الحكومات أو إجراء الانتخابات، وإنما بمدى قدرة النظام السياسي على ضمان المشاركة الشعبية، وحماية الحقوق والحريات، وتحقيق التداول السلمي للسلطة في إطار من سيادة القانون والمساواة بين المواطنين.

وفي هذا السياق، يحتل الدستور موقعًا محوريا في أي تجربة انتقال ديمقراطي، لأنه يمثل الإطار القانوني الأعلى الذي يحدد شكل الدولة ونظام الحكم، وينظم العلاقة بين السلطات العامة، ويكفل الحقوق والحريات الأساسية. فالدستور ليس مجرد وثيقة قانونية جامدة، بل هو تعبير عن التوازنات السياسية والاجتماعية السائدة، وتجسيد للإرادة العامة، وعقد اجتماعي يحدد طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع. وكلما كان الدستور معبرا عن الإرادة الشعبية، وقادرًا على استيعاب التنوع المجتمعي، زادت فرص استقراره وفاعليته في بناء نظام سياسي مستدام.

غير أن النصوص الدستورية، مهما بلغت درجة تقدمها، لا تكون كافية بذاتها لضمان نجاح التجربة الديمقراطية، ما لم تقترن ببيئة سياسية ومؤسساتية تؤمن بمبادئ المواطنة، والفصل بين السلطات، واحترام نتائج الانتخابات، وقبول التداول السلمي للسلطة. إذ قد تمتلك بعض الدول دساتير متقدمة من الناحية الشكلية، لكنها تعاني في الواقع من أزمات تتعلق بالمحاصصة، أو ضعف مؤسسات الدولة، أو تغول القوى السياسية على النصوص الدستورية، وهو ما يؤدي إلى خلق فجوة بين الشرعية القانونية والممارسة السياسية.

وتبرز الحالة العراقية بعد عام 2003 بوصفها واحدة من أكثر النماذج تعقيدا في مجال الانتقال الديمقراطي، إذ انتقل العراق من نظام سلطوي مركزي شديد التماسك إلى نظام سياسي تعددي يقوم على الدستور والانتخابات والتعددية الحزبية. غير أن هذا الانتقال لم يؤد إلى بناء ديمقراطية مستقرة، بل أفرز نظاما هجينا يجمع بين مظاهر الديمقراطية الشكلية وآليات المحاصصة الطائفية والإثنية، الأمر الذي جعل تداول السلطة يتم في كثير من الأحيان عبر التوافقات السياسية والمساومات بين القوى المتنفذة أكثر من اعتماده على الإرادة الشعبية المباشرة.

وقد انعكست هذه الإشكالية بصورة واضحة في الجدل الدستوري والسياسي المرتبط بتشكيل الحكومات، ولا سيما ما يتعلق بتفسير المادة (76) من دستور 2005 الخاصة بالكتلة النيابية الأكثر عددا، فضلا عن استمرار المحاصصة بوصفها عرفا سياسيا موازيا للنصوص الدستورية.

كما ساهمت عوامل أخرى، مثل ضعف الأحزاب السياسية، وتراجع الثقة بالعملية الانتخابية، وتدخل القوى الخارجية، واحتجاجات تشرين 2019، في تعميق أزمة الشرعية السياسية وإبراز حدود النموذج الديمقراطي القائم.

ومن هنا، تأتي أهمية هذا البحث في محاولة تحليل أزمة الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003، من خلال دراسة العلاقة بين الشرعية الدستورية والمحاصصة السياسية، وبيان الكيفية التي تحولت بها النصوص الدستورية من أدوات لتنظيم تداول السلطة إلى نصوص كثيرا ما تخضع لتفسيرات سياسية وتوافقات فوق دستورية. كما يسعى البحث إلى تشخيص أبرز مظاهر تعثر التحول الديمقراطي، واقتراح عدد من المسارات الإصلاحية التي يمكن أن تسهم في إعادة بناء الشرعية السياسية على أساس المواطنة وسيادة القانون والتداول السلمي للسلطة.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في وجود فجوة واضحة بين الشرعية الدستورية التي قام عليها النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 وبين الواقع السياسي الذي ما يزال محكوما بمنطق المحاصصة والتوافقات الطائفية والإثنية. فعلى الرغم من تبني العراق دستورا دائما، ونظاما انتخابيا، وآليات للتداول السلمي للسلطة، إلا أن الممارسة السياسية كشفت عن استمرار اختلالات بنيوية أعاقت بناء نظام ديمقراطي مستقر قائم على المواطنة وسيادة القانون.

وتبرز هذه الإشكالية بصورة خاصة في أزمة تداول السلطة، حيث لم تعد الانتخابات وحدها العامل الحاسم في تشكيل الحكومات، بل أصبحت التفاهمات السياسية والمحاصصة بين القوى المتنفذة تلعب الدور الأكبر في تحديد شكل السلطة وتوزيعها. كما أسهمت مجموعة من العوامل، مثل الانقسامات الطائفية والإثنية، وضعف الأحزاب السياسية، وتراجع الثقة بالعملية الانتخابية، وتأثير القوى الخارجية، وانتشار الفساد السياسي، في تعميق أزمة الشرعية وإضعاف فرص التحول الديمقراطي الحقيقي.

ومن ثم، يسعى البحث إلى دراسة مدى قدرة النظام السياسي العراقي على تجاوز هذه التحديات، والانتقال من ديمقراطية شكلية قائمة على التوافقات والمحاصصة إلى ديمقراطية مؤسساتية قائمة على التداول السلمي للسلطة، واحترام الإرادة الشعبية، وتعزيز مفهوم المواطنة.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول واحدة من أكثر القضايا تعقيدا وحساسية في العراق المعاصر، وهي قضية الانتقال الديمقراطي وإشكالية تداول السلطة في ظل التداخل بين الشرعية الدستورية والمحاصصة السياسية. ففهم طبيعة النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 لم يعد يقتصر على دراسة النصوص الدستورية أو الإجراءات الانتخابية، بل أصبح يتطلب تحليل

الكيفية التي أثرت بها التوافقات السياسية والطائفية في إضعاف فعالية المؤسسات الديمقراطية وإعادة إنتاج الأزمات السياسية بصورة مستمرة.

وتتجلى أهمية البحث أيضا في كونه يسعى إلى تقديم رؤية تحليلية نقدية لمظاهر تعثر التحول الديمقراطي في العراق، من خلال دراسة العلاقة بين الدستور والممارسة السياسية، وبيان أثر المحاصصة، وضعف الأحزاب السياسية، وأزمة الثقة بالانتخابات، وتأثير القوى الخارجية، في تعطيل بناء دولة المؤسسات وسيادة القانون.

كما يكتسب البحث أهميته من محاولته الربط بين الجانب الدستوري والجانب السياسي في تفسير أزمة تداول السلطة، مع التركيز على الإشكاليات المرتبطة بتفسير المادة (76) من الدستور، ودور القضاء الدستوري، وحدود النظام التوافقي في تحقيق الاستقرار السياسي. ويهدف كذلك إلى إبراز أهمية الانتقال من شرعية المكونات إلى شرعية المواطنة، بوصفها الأساس الحقيقي لبناء نظام ديمقراطي مستدام يقوم على المشاركة الشعبية، والتداول السلمي للسلطة، واحترام الإرادة العامة.

تساؤلات البحث:

1- ما طبيعة الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003، وهل يمكن توصيفه بوصفه تحولاً ديمقراطياً ناجزاً أم نظاماً هجيناً يجمع بين الديمقراطية الشكلية والمحاصصة السياسية؟
2- ما أبرز العوامل البنيوية والسياسية التي أسهمت في تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق، ولا سيما المحاصصة الطائفية والإثنية، وضعف الأحزاب السياسية، وتأثير القوى الخارجية؟
3- كيف أثرت المحاصصة السياسية والتوافقات فوق الدستورية في إضعاف مبدأ التداول السلمي للسلطة وتعطيل منطق الأغلبية السياسية والمعارضة البرلمانية؟
4- ما أثر تفسير المادة (76) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005 على تشكيل الحكومات وتعميق الأزمات السياسية المرتبطة بالكتلة النيابية الأكثر عدداً؟
5- إلى أي مدى أسهم النظام الانتخابي والبيئة السياسية المحيطة به في تعزيز أو إضعاف نزاهة الانتخابات وتمثيل الإرادة الشعبية؟
6- ما الدور الذي لعبته الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني واحتجاجات تشرين 2019 في إعادة تعريف مفهوم الشرعية السياسية والمطالبة بإصلاح النظام السياسي؟
7- ما هي الإصلاحات الدستورية والسياسية والمؤسساتية الضرورية للانتقال من شرعية المكونات والمحاصصة إلى شرعية المواطنة والدولة الديمقراطية المستقرة؟

أهداف البحث:

1- تحليل الإطار النظري والدستوري للانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003، وبيان مدى انسجام النصوص الدستورية مع متطلبات بناء نظام ديمقراطي مستقر.
2- دراسة طبيعة النظام السياسي العراقي بوصفه نموذجا يجمع بين الشرعية الدستورية والمحاصصة السياسية، وتحديد أثر ذلك في مسار تداول السلطة.
3- تقييم دور الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والانتخابات في دعم أو إعاقة عملية التحول الديمقراطي.
4- تسليط الضوء على أبرز العقبات البنيوية والسياسية التي تعيق الانتقال الديمقراطي، وفي مقدمتها المحاصصة الطائفية والإثنية، وضعف الثقة بالعملية الانتخابية، وتأثير القوى الخارجية، وأزمة المادة (76) من الدستور.
5- تحليل أثر التوافقات السياسية والممارسات فوق الدستورية في إضعاف مبدأ الأغلبية السياسية والمعارضة البرلمانية وتقييد التداول السلمي للسلطة.
6- بيان دور احتجاجات تشرين 2019 في إعادة تعريف الشرعية السياسية وإبراز المطالبة بالانتقال من شرعية المكونات إلى شرعية المواطنة.
7- اقتراح مجموعة من الإصلاحات الدستورية والسياسية والمؤسساتية التي يمكن أن تسهم في تعزيز الاستقرار السياسي، وترسيخ مبادئ الديمقراطية، وبناء دولة المؤسسات وسيادة القانون.

منهجية البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي بوصفه المنهج الأكثر ملاءمة لدراسة طبيعة الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003، من خلال تحليل النصوص الدستورية، والممارسات السياسية، والوقائع المرتبطة بتداول السلطة، وبيان الفجوة بين الشرعية الدستورية والواقع السياسي القائم على المحاصصة والتوافقات.

كما استند البحث إلى المنهج التاريخي لتتبع تطور النظام السياسي العراقي، ولا سيما التحولات التي رافقت الانتقال من النظام السلطوي قبل عام 2003 إلى النظام التعددي الذي نشأ بعد سقوطه، مع تحليل أثر هذه التحولات في بنية الدولة وفي طبيعة العلاقة بين السلطة والمجتمع.

واعتمد البحث كذلك على المنهج القانوني الدستوري في دراسة النصوص ذات الصلة، ولا سيما مواد دستور جمهورية العراق لسنة 2005 المتعلقة بالنظام الديمقراطي، والسيادة الشعبية، والتداول السلمي للسلطة، مع التركيز على المادة (76) الخاصة بالكتلة النيابية الأكثر عددا، وتحليل التفسيرات القضائية والسياسية المرتبطة بها. فضلا عن ذلك، استعان البحث بالمنهج

المقارن بصورة جزئية، من خلال الاستفادة من بعض الأدبيات المتعلقة بالانتقال الديمقراطي والنظم التوافقية، ومقارنة الحالة العراقية ببعض النماذج الأخرى التي شهدت انتقالا من الأنظمة السلطوية إلى الأنظمة الديمقراطية.

كما اعتمد البحث على تحليل البيانات السياسية والقانونية المتعلقة بالنظام الانتخابي، ودور الأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، وتأثير القوى الخارجية، واحتجاجات تشرين 2019، في تفسير مظاهر تعثر التحول الديمقراطي وآفاق إصلاحه في العراق.

خطة البحث:

المبحث التمهيدي: الإطار النظري والدستوري للانتقال الديمقراطي في العراق

المطلب ألاول: الإطار النظري للانتقال الديمقراطي وتوصيف الحالة العراقية بعد عام 2003

الفرع الاول: الإطار النظري للانتقال الديمقراطي

الفرع الثاني: توصيف الحالة العراقية بعد عام 2003

المطلب الثاني: الإطار الدستوري لتداول السلطة في العراق

الفرع الأول: الإرث السلطوي وأثره في إضعاف البيئة الديمقراطية

الفرع الثاني: النصوص الدستورية وإشكالية التطبيق السياسي

المبحث الأول: مظاهر تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003

المطلب الاول: الانتخابات وأزمة تشكيل السلطة في العراق

الفرع ألاول: تحديات الانتخابات وأثرها في أضعاف التحول الديمقراطي

الفرع الثاني: أزمة والكتلة البرلمانية الأكبر وتشكيل الحكومة

المطلب الثاني: التحولات المجتمعية والخارجية وأثرها في إعادة تشكيل الشرعية السياسية

الفرع الأول: احتجاجات تشرين 2019 وإعادة تعريف الشرعية السياسية

الفرع الثاني: دور القوى الخارجية في التأثير على مسار الانتقال الديمقراطي

المبحث الثاني آفاق إصلاح الانتقال الديمقراطي في العراق: بين التعديل الدستوري وإعادة بناء الشرعية السياسية

المطلب الاول: مسارات الإصلاح المؤسسي لإعادة تصحيح الانتقال الديمقراطي

الفرع ألاول: التعديل الدستوري بوصفه مدخلا لإصلاح النظام السياسي

الفرع الثاني: إصلاح النظام الانتخابي وتعزيز التمثيل السياسي

الفرع الثالث: إعادة بناء الأحزاب السياسية على أساس وطني

المطلب الثاني: إعادة تأسيس الشرعية السياسية على قاعدة المواطنة وسيادة القانون

الفرع الأول: تعزيز استقلال القضاء وسيادة القانون

الفرع الثاني: إعادة بناء الشرعية السياسية على قاعدة المواطنة وسيادة القانون

المبحث التمهيدي:

الإطار النظري والدستوري للانتقال الديمقراطي في العراق

يعد الانتقال الديمقراطي من أكثر المفاهيم السياسية تعقيدا، لأنه لا يقتصر على مجرد إسقاط نظام سلطوي أو إجراء انتخابات دورية، بل يشير إلى عملية مركبة وطويلة الأمد تتضمن إعادة بناء الشرعية السياسية، وإعادة تنظيم العلاقة بين الدولة والمجتمع، وإرساء قواعد تداول السلطة وفق آليات سلمية ودستورية. لذلك فإن فهم حالة العراق بعد عام 2003 يتطلب الانطلاق من إطار نظري ودستوري واضح يفسر طبيعة النظام السياسي العراقي، ويحدد ما إذا كان العراق قد دخل فعلا في مرحلة انتقال ديمقراطي مكتمل، أم أنه ما يزال يعيش حالة انتقال متعثر أو نظام هجين يجمع بين مظاهر الديمقراطية وبعض خصائص السلطوية.

المطلب ألاول: الإطار النظري للانتقال الديمقراطي وتوصيف الحالة العراقية بعد عام 2003

ويعتبر الانتقال السياسي، كما يراه أودونيل وشمبيتر، مرحلة فاصلة بين نظام سياسي وآخر، حيث يتم خلالها تدعيم النظام الجديد. وتشير هذه العملية إلى فترة التحول التي تؤسس لنظام سياسي جديد دون أن يكون الشكل النهائي لنظام الحكم دائما واضحا أو محسوما. فهي عملية تفاعلية "بطيئة" تشمل مجموعة من الفاعلين السياسيين في الدولة، مما يؤدي إلى تجاوز أشكال الحكم الاستبدادي وتعابيره، من خلال تحلل النظام السلطوي القائم. ونتيجة لهذا التفاعل، يتم إقامة نظام جديد يسمى النظام الديمقراطي، الذي يمثل الانتقال إلى مرحلة جديدة في إطار من الحوكمة والسياسات القائمة على مبادئ الديمقراطية (طلعت، 1990، الصفحات 25-26).

الفرع الاول: الإطار النظري للانتقال الديمقراطي

الانتقال مصدر صريح من الفعل المزيد "انتقل"، عن أصله الثلاثي "نقل"، ومعناه: التحول من مكان إلى مكان، قال ابن فارس: النون والقاف واللام: أصل صحيح يدل على تحويل شيء من مكان إلى مكان (ابن فارس، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، صفحة 463/ج5).

والانتقال يفيد عموم التحول في المكان أو في الحال، قال ابن منظور النقل، والتنقل: التحول (ابن منظور (ت٧١١هـ)، ١٤١٤هـ، صفحة 674/ج11) وفيه إشارة إلى معنى الإصلاح، كما في المعجم الوسيط: "نقل الشيء نقلا حوله من موضع إلى موضع... والشيء الخلق أصلحه (مصطفى و آخرون، 1960-1961، صفحة 949/ج2). حيث يعامل الباحثون الديمقراطية باعتبارها منهجا عمليا لاتخاذ القرارات العامة، بدلا من كونها عقيدة مرتبطة بالتراث الغربي الأوروبي. وهذا يفضي إلى اعتبار الديمقراطية مبدأ مستقلا لا يرتبط بالضرورة بالنظام الرأسمالي البرجوازي" (درويش، ٢٠١٨م، صفحة 3).

كما ينظر العديد من الباحثين إلى الانتقال الديمقراطي بوصفه عملية تحول تدريجي من نظام سلطوي أو شمولي إلى نظام يقوم على التعددية السياسية، واحترام الحقوق والحريات، والتداول السلمي للسلطة. ويعد كل من Guillermo O'Donnellو Philippe Schmitter من أبرز المنظرين لهذا الاتجاه، إذ اعتبرا أن الانتقال الديمقراطي يمثل مرحلة وسطية بين نظامين سياسيين، تبدأ بتفكك النظام السلطوي القديم، ثم تمر بمراحل تفاوض وصراع بين القوى السياسية والاجتماعية المختلفة، وصولاً إلى بناء مؤسسات جديدة قادرة على إدارة التعددية السياسية بشكل مستقر .(O'Donnell & Philippe, 1986, p. 6)

ويرى هذان الباحثان أن الانتقال الديمقراطي لا يعني بالضرورة الوصول المباشر إلى الديمقراطية الكاملة، إذ قد ينتهي إلى أنظمة هجينة أو متعثرة إذا لم تتوافر شروط معينة، مثل وجود توافق وطني، ومؤسسات قوية، وثقافة سياسية تؤمن بالتعددية وقبول الآخر. ومن هذا المنطلق، فإن مجرد وجود انتخابات أو دستور لا يكفي لاعتبار النظام ديمقراطيا، ما لم تكن هناك ضمانات حقيقية لاحترام نتائج الانتخابات، والفصل بين السلطات، وحماية الحقوق والحريات العامة (O'Donnell & Philippe, 1986, pp. 3–8). ومن ثم، فإن نجاح عملية الانتقال يتوقف على طبيعة التوازنات بين القوى السياسية، ومدى استعداد النخب لقبول مبدأ التنافس السياسي، فضلا عن وجود مؤسسات قادرة على إدارة الصراع بصورة سلمية ودستورية.

كما قدم Samuel Huntington إطارا مفاهيميا مهما لفهم التحولات الديمقراطية من خلال مفهوم "موجات الديمقراطية"، حيث أشار إلى أن العالم شهد ثلاث موجات رئيسية من التحول الديمقراطي، وأن نجاح أي دولة في الانتقال الديمقراطي يعتمد على عوامل داخلية وخارجية، من أهمها تطور الثقافة السياسية، ووجود طبقة وسطى فاعلة، وارتفاع مستويات التعليم، إضافة إلى قدرة الدولة على احتكار العنف المشروع ومنع القوى الموازية من تقويض سلطتها، ومنها أيضا مستوى التنمية الاقتصادية، وطبيعة الثقافة السياسية، ودور النخب الحاكمة والمعارضة، ومدى استعداد المجتمع لقبول قواعد اللعبة الديمقراطية. فالديمقراطية، وفق هذا التصور، لا تنشأ بصورة تلقائية بمجرد انهيار النظام السلطوي، بل تحتاج إلى بيئة مؤسساتية واجتماعية تساعد على استقرارها وتحول دون ارتدادها نحو الفوضى أو الاستبداد (Huntington, 1991, pp. 13–26).

وبذلك، فإن النظام السياسي العراقي يبدو أقرب إلى نموذج "الديمقراطية التوافقية" التي تقوم على توزيع السلطة بين المكونات الرئيسة للمجتمع، وليس على أساس الأغلبية السياسية والمعارضة البرلمانية. وعلى الرغم من أن هذا النموذج قد ساهم في منع الاحتكار الكامل للسلطة بعد عام

2003، إلا أنه أدى في المقابل إلى إضعاف مبدأ المساءلة، لأن أغلب القوى السياسية أصبحت مشاركة في الحكم بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مما جعل المعارضة الحقيقية محدودة التأثير.

الفرع الثاني: توصيف الحالة العراقية بعد عام 2003

يعد التحول السياسي عملية معقدة تتضمن الانتقال من نظام سياسي استبدادي سلطوي مغلق إلى نظام مفتوح يسمح لجميع القوى بالحق في المشاركة الفاعلة في الحياة السياسية. على الرغم من أن التحول يتطلب إصلاحات متعددة ومعقدة، فإنه يشير إلى وجود "ممر من السلطوية إلى الديمقراطية"، وهو مسار يتضمن مراحل متباينة، حيث تتخللها لحظة الانتقال الديمقراطي (عبلاني، 2003، الصفحات 32-35).

ومع ذلك، لا يعني الابتعاد عن النظام الاستبدادي الانتقال التلقائي إلى الديمقراطية؛ إذ أن التحرر من طغيان الدولة الشمولية يمثل تطورا إيجابيا، ولكن هذا لا يعني بالضرورة تحقيق ديمقراطية متزايدة. إن الجمع بين الاتجاهين (الاستبدادي والديمقراطي) ينطوي على خطر خلق تصنيف عام قد لا يكون مبررا بشكل كاف للدول التي تحاول تبني الديمقراطية. وهذا يعقد عملية تحديد الخصائص المميزة للدول التي تسعى بشكل حقيقي للانتقال نحو الديمقراطية، ويجعل من الصعب تقييم مدى تقدمها في هذا الاتجاه (زيليف، 2009، الصفحات 66-67).

إذ يثير توصيف النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 إشكالية كبيرة في الأدبيات السياسية والدستورية، إذ يصعب اعتباره نموذجا ديمقراطيا مستقرا بالمعنى الكامل، كما يصعب في الوقت نفسه وصفه بأنه نظام سلطوي تقليدي. لذلك فإن العديد من الباحثين يميلون إلى وصف العراق بأنه "نظام هجين" يجمع بين عناصر الديمقراطية الشكلية وعناصر السلطوية غير المباشرة (Levitsky & Lucan, 2010, pp. 5-12).

كما إن الانتقال الديمقراطي لا يمثل مجرد تحول شكلي في بنية النظام السياسي أو استبدال نخبة حاكمة بأخرى، بل يعبر عن عملية تاريخية مركبة تتضمن إعادة بناء الشرعية السياسية، وإعادة تنظيم العلاقة بين الدولة والمجتمع، وترسيخ مبدأ سيادة القانون، وإيجاد آليات سلمية لتداول السلطة. ولذلك، فإن الانتقال الديمقراطي لا يقاس فقط بوجود انتخابات دورية أو نصوص دستورية تؤكد الحقوق والحريات، وإنما بمدى قدرة النظام السياسي على إنتاج مؤسسات مستقرة، قادرة على استيعاب التعددية السياسية والاجتماعية، وضمان المشاركة الفاعلة للمواطنين في صنع القرار.

فمن جهة، يمتلك العراق دستورا دائما، وانتخابات دورية، وتعددية حزبية، وتداولا نسبيا للسلطة بين القوى السياسية، وهي كلها مؤشرات ترتبط بالنظام الديمقراطي. ومن جهة أخرى، ما تزال العملية السياسية تعاني من اختلالات عميقة تتمثل في المحاصصة الطائفية والإثنية، وضعف

مؤسسات الدولة، وانتشار الفساد، وتداخل النفوذ الحزبي مع مؤسسات الحكم، فضلاً عن وجود قوى مسلحة خارج الإطار الرسمي للدولة ومؤثرة في العملية السياسية تأثيرا كبيرا (International IDEA, 2022, pp. 59-66).

وعليه، يمكن القول إن العراق يعيش حالة "ديمقراطية توافقية متعثرة"، تقوم على تقاسم السلطة بين المكونات الرئيسية أكثر مما تقوم على مبدأ الأغلبية السياسية والمعارضة البرلمانية. وقد أدى هذا النموذج إلى منع الانفجار السياسي في بعض المراحل، لكنه في الوقت نفسه ساهم في إضعاف الدولة وتعطيل مبدأ المساءلة، لأن جميع القوى الكبرى أصبحت مشاركة في السلطة دون وجود معارضة حقيقية قادرة على محاسبة الحكومة.

وانطلاقاً من هذه الأدبيات، فإن الحالة العراقية بعد عام 2003 لا يمكن توصيفها بوصفها انتقالاً ديمقراطياً ناجزاً، بل تمثل حالة انتقال متعثر أو نظاماً هجيناً يجمع بين خصائص الديمقراطية الشكلية ومظاهر السلطوية المقنعة. فمن ناحية، يمتلك العراق دستوراً دائماً، ونظاماً انتخابياً، وتعددية حزبية، وبرلماناً منتخباً، وهي عناصر ترتبط بالنظام الديمقراطي. إلا أن هذه المظاهر لم تتمكن من إنتاج دولة مؤسسات مستقرة، بسبب استمرار المحاصصة الطائفية والإثنية، وضعف الهوية الوطنية الجامعة، وهيمنة التفاهمات السياسية غير الدستورية على عملية تشكيل الحكومات (Levitsky & Lucan, 2010, pp. 5-12).

كما أن النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 لم يتمكن من بناء هوية وطنية جامعة تتجاوز الانقسامات الطائفية والقومية، بل إن هذه الانقسامات تحولت إلى أساس لتوزيع المناصب والموارد والنفوذ السياسي. وهذا ما جعل الديمقراطية العراقية أقرب إلى كونها "ديمقراطية مكونات" بدلاً من أن تكون "ديمقراطية مواطنين (International IDEA, 2022, pp. 59-66).

المطلب الثاني: الإطار الدستوري لتداول السلطة في العراق

يمثل الإطار الدستوري لتداول السلطة أحد المرتكزات الأساسية في بناء الأنظمة الديمقراطية، لأنه يحدد القواعد القانونية التي تنظم انتقال الحكم، وتوزيع الصلاحيات، والعلاقة بين السلطات العامة، ويضمن خضوع جميع الفاعلين السياسيين لمبدأ سيادة القانون. غير أن فعالية النصوص الدستورية لا تقاس فقط بما تتضمنه من مبادئ وأحكام، وإنما بمدى قدرتها على إنتاج ممارسات سياسية منسجمة مع روح الدستور، وقادرة على حماية الإرادة الشعبية من هيمنة الأعراف السياسية أو التفاهمات غير الرسمية.

وفي الحالة العراقية، اكتسبت مسألة تداول السلطة أهمية خاصة بعد عام 2003، نتيجة الانتقال من نظام سلطوي مركزي قائم على احتكار السلطة إلى نظام تعددي يفترض أن يقوم على الانتخابات، والتعددية الحزبية، والتداول السلمي للحكم. إلا أن هذا الانتقال لم يكن سهلاً أو

مستقراً، لأن الإرث السياسي للنظام السابق، إلى جانب طبيعة العملية السياسية الجديدة، أوجد فجوة واضحة بين النصوص الدستورية والممارسة السياسية.

ومن ثم، فإن دراسة الإطار الدستوري لتداول السلطة في العراق تقتضي التمييز بين جانبين أساسيين: الأول يتعلق بالإرث السلطوي وأثره في إضعاف البيئة الديمقراطية، والثاني يتعلق بالنصوص الدستورية والممارسات السياسية التي رافقت تطبيقها بعد عام 2003.

الفرع الأول: الإرث السلطوي وأثره في إضعاف البيئة الديمقراطية

لقد امتاز النظام السياسي العراقي في المدة الممتدة بين عامي 1968 و2003 بطابع شمولي–تسلطي قائم على الاستخدام المفرط للقوة، وتعزيز سلطة الفرد والعائلة الحاكمة، وهيمنة الحزب الواحد على مفاصل الدولة والمجتمع (شبيب، 2021). وكان الهدف الرئيس لهذا النظام هو ضمان استمرار السلطة لأطول فترة ممكنة، من دون الاعتداد بالكلفة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية التي يتحملها المجتمع. وقد أدى ذلك إلى تكوين ثقافة سياسية قائمة على الخوف والطاعة، وإضعاف مفاهيم المشاركة والتعددية والرقابة الشعبية، خاصة وأن هذه التحديات قد تداخلت مع العديد من السلبيات والإفرازات التي نشأت عن أسلوب التغيير والتحول السياسي الذي شهدته البلاد في عام 2003 نتيجة لإرادة خارجية، فضلا عن المشاكل التي نشأت عن العملية السياسية التي أشرفت على هذا التحول طوال الفترة الماضية، والتي تميزت بإرادة داخلية ضعيفة وعجز سياسي وفشل في إدارة الحكم. هذه العوامل جميعها تساهم في تكوين إشكالية التحول الديمقراطي في العراق بعد عام 2003 (الريكاني، 2021، صفحة 207).

كما أن هذا النظام اعتمد على أدوات أمنية واستخباراتية واسعة النطاق، شاركت فيها أجهزة الدولة، وبعض النخب الاقتصادية والإعلامية والثقافية المرتبطة بالسلطة، في تكريس حالة من العداء تجاه أي محاولة للتغيير السياسي. وقد جرى تصوير المطالب الشعبية بالإصلاح أو التحول الديمقراطي بوصفها تهديدا للاستقرار أو سببا للفوضى، في حين استخدمت السلطة أقصى درجات القمع لمواجهة الاحتجاجات والمعارضة. وبذلك، ترسخت لدى المجتمع حالة من عدم الثقة بالسلطة وبالمؤسسات، وهي حالة استمرت آثارها حتى بعد عام 2003.

وتشير أدبيات التحول الديمقراطي إلى أن نجاح أي تجربة ديمقراطية يتطلب وجود بيئة اجتماعية وسياسية وثقافية قادرة على استيعاب قيم المشاركة والتعددية وقبول الآخر. إلا أن العراق دخل مرحلة ما بعد 2003 وهو يحمل إرثا ثقيلا من الاستبداد، وضعف الثقة بالمؤسسات، والانقسامات المجتمعية، وهي عوامل حدّت من قدرة النظام الجديد على بناء ديمقراطية مستقرة. كما أن طريقة التغيير نفسها، التي جاءت نتيجة تدخل خارجي، وما رافقها من ضعف الإرادة الوطنية وفشل النخب السياسية في إدارة الدولة، ساهمت في تعميق أزمة التحول الديمقراطي

وإعادة إنتاج الكثير من أنماط الاحتكار السياسي السابقة بصيغ جديدة (International IDEA, 2022, pp. 59-66).

الفرع الثاني: النصوص الدستورية وإشكالية التطبيق السياسي

على الرغم من الإرث السلطوي الذي سبق عام 2003، فإن دستور جمهورية العراق لسنة 2005 تضمن مجموعة من النصوص التي تؤسس لنظام ديمقراطي قائم على التداول السلمي للسلطة والتمثيل النيابي واحترام الإرادة الشعبية. فقد نصت المادة الأولى على أن العراق دولة اتحادية ذات نظام جمهوري نيابي ديمقراطي، بما يعني أن الشرعية السياسية تستمد من الشعب عبر الانتخابات والمؤسسات التمثيلية. كما أكدت المادة الخامسة أن الشعب هو مصدر السلطات وشرعيتها، وهو ما يجعل السيادة الشعبية أساس النظام السياسي.

وتبرز أهمية المادة السادسة من الدستور في كونها تنص بصورة مباشرة على مبدأ التداول السلمي للسلطة عبر الوسائل الديمقراطية المنصوص عليها في الدستور، وهو ما يمنح هذا المبدأ مكانة دستورية عليا. كذلك، نصت المادة العشرون على حق المواطنين رجالاً ونساءً في المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها التصويت والانتخاب والترشيح، بينما أكدت المادة (49) أن مجلس النواب يمثل الشعب العراقي بأكمله، بما يعكس مبدأ التمثيل النيابي بوصفه أحد الأسس الجوهرية للنظام الديمقراطي.

غير أن المشكلة الأساسية لم تكن في غياب النصوص الدستورية، بل في كيفية تفسيرها وتطبيقها. فقد تحولت المادة (76) الخاصة بتكليف الكتلة النيابية الأكثر عدداً بتشكيل الحكومة إلى واحدة من أكثر المواد إثارة للجدل في الحياة السياسية العراقية. وقد جاء تفسير المحكمة الاتحادية العليا للمادة في قرارها رقم 25/اتحادية/2010 ليمنح القوى السياسية مساحة واسعة لعقد التحالفات بعد الانتخابات، من خلال اعتبار "الكتلة الأكبر" إما الكتلة الفائزة في الانتخابات أو الكتلة التي تتشكل داخل مجلس النواب بعد إعلان النتائج. وقد أدى هذا التفسير إلى جعل تشكيل الحكومات يعتمد على التفاهمات والمساومات السياسية أكثر من اعتماده على نتائج الانتخابات بصورة مباشرة* (مهدي، 2018، صفحة 15).

كذلك فإن المحاصصة لم تعد مجرد آلية لتوزيع المناصب، بل تحولت إلى بنية موازية للدستور، تفرض نفسها على تشكيل الحكومات، وتوزيع الوزارات، وإدارة مؤسسات الدولة، الأمر الذي أدى إلى تغليب الولاءات الفرعية على حساب مفهوم المواطنة، وإضعاف فكرة الدولة بوصفها إطارا

* يراجع قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم (25/اتحادية/2010) في 2010/3/25، الخاص بتفسير المادة (76) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005. (مهدي، 2018، صفحة 15)

جامعا لجميع المواطنين. لذلك، فإن أحد أبرز التحديات التي تواجه الانتقال الديمقراطي في العراق يتمثل في الانتقال من "ديمقراطية المكونات" إلى "ديمقراطية المواطنين"، بحيث تصبح الكفاءة والبرنامج السياسي والاختيار الشعبي هي الأساس في تداول السلطة، بدلا من الانتماء الطائفي أو القومي(Dodge & Renad, 2020, pp. 58-69) .

ومن ثم، فإن المشكلة في العراق ليست في غياب النصوص الدستورية المؤيدة للديمقراطية، وإنما في ضعف الالتزام العملي بها، وفي وجود أعراف سياسية موازية كثيراً ما تتغلب على النصوص القانونية. وهذا ما جعل النظام السياسي العراقي يعاني من فجوة مستمرة بين الشرعية الدستورية والواقع السياسي، حيث بقيت النصوص الديمقراطية قائمة من الناحية الشكلية، في حين استمرت الممارسات السياسية في إنتاج أنماط من الاحتكار والتوافقات المغلقة التي تحد من فعالية التداول السلمي للسلطة) الزبيدي، 2002، الصفحات 64-66(.

وتؤكد معظم الأدبيات المتعلقة بالديمقراطية ودراسات التنمية السياسية أن أحد أهم شروط نجاح البناء الديمقراطي في أي مجتمع يكمن في وجود عوامل ذاتية تتمثل في بيئة وبنية مجتمعية ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية قادرة على استيعاب الفكرة الديمقراطية والتكيف معها)بشارة، 2020، صفحة 21(. إلى جانب ذلك، فإن توافر شروط وعوامل موضوعية تعمل معا على خلق الظروف الملائمة التي تسهم في إنضاج عملية التحول السياسي، وبالتالي تكريس مظاهر الديمقراطية ومبادئها وقيمها الأساسية في الحياة السياسية والمجتمعية. إن تهيئة هذه البيئة وتوفير هذه الشروط يعد من الأمور الأساسية لنجاح عملية التحول والبناء الديمقراطي في بلد مثل العراق، الذي يعتمد على بنية مجتمعية تقليدية تحتوي على العديد من العناصر التي تتناقض مع مبادئ الديمقراطية السليمة) كاظم، 2017، صفحة 797(. وهذه التحديات تمثل عائقا حقيقيا أمام نجاح مسار التحول السياسي نحو الديمقراطية في العراق، سواء في الحاضر أو المستقبل.

كما أن النصوص الدستورية المتعلقة بالفصل بين السلطات واستقلال القضاء لم تمنع عمليا من حدوث تدخلات سياسية واسعة في عمل المؤسسات، وهو ما أضعف ثقة المواطنين بالنظام السياسي، وجعل الديمقراطية العراقية تبدو في كثير من الأحيان وكأنها آلية لتقاسم السلطة بين القوى المتنفذة أكثر من كونها نظاما يهدف إلى تحقيق الإرادة الشعبية. إذ إن التداول على السلطة السياسية إشكالية تعاني منها أغلب النظم السياسية بغض النظر عن شكل وطبيعة النظام السياسي ويرجع ذلك إلى تعدد وجوه التداول وتنوعه، فالتداول على السلطة هو آلية الدخول إلى السلطة والخروج منها (المعارضة)، وعليه فدور التداول على السلطة هو السعي لتحقيق الاستقرار السياسي والاحتكام إلى رأي الأغلبية واحترام رأي الأقلية، إن التداول على السلطة يجب

أن يتم وفق آليات وطرق شرعية ودستورية معترف بها كما يمكن أن تكون غير شرعية وهذا من أجل ضمان وتحقيق الاستقرار السياسي بصفة عامة") دايش و الحديثي، 2017(.

وبذلك، فإن دراسة الانتقال الديمقراطي في العراق لا يمكن أن تقتصر على النصوص الدستورية وحدها، بل يجب أن تشمل أيضاً كيفية تطبيق هذه النصوص، ومدى انسجام الممارسات السياسية مع المبادئ الدستورية التي يفترض أن تحكم النظام السياسي. ومن هنا، تبرز الحاجة إلى تحليل مظاهر تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003، من خلال دراسة تأثير المحاصصة، وأزمة الانتخابات، وإشكالية الكتلة البرلمانية الأكبر، ودور الاحتجاجات الشعبية والقوى الخارجية في إعادة تشكيل الشرعية السياسية. كما تبرز أهمية البحث في آفاق إصلاح هذا المسار، سواء من خلال التعديل الدستوري، أو إصلاح النظام الانتخابي، أو إعادة بناء الأحزاب السياسية، وتعزيز استقلال القضاء، وترسيخ مفهوم المواطنة بوصفه الأساس الحقيقي لبناء دولة ديمقراطية مستقرة.

وعلى هذا الأساس، سيتم تناول الموضوع في مبحثين؛ يتناول المبحث الأول مظاهر تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003، في حين يتناول المبحث الثاني آفاق إصلاح الانتقال الديمقراطي في العراق بين التعديل الدستوري وإعادة بناء الشرعية السياسية.

المبحث الأول:

مظاهر تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003

إن دراسة الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003 لا تكتمل بالوقوف عند النصوص الدستورية أو التنظير العام لمفهوم الديمقراطية، بل تقتضي الانتقال إلى مستوى التحليل التطبيقي للواقع السياسي والمؤسسي الذي رافق بناء النظام الجديد. فالتجربة العراقية، على الرغم من تبنيها شكليا لمبادئ التعددية والانتخابات والتداول السلمي للسلطة، واجهت منذ بدايتها اختلالات بنيوية عميقة حالت دون تحولها إلى ديمقراطية مستقرة بالمعنى المؤسسي الكامل. وقد ارتبط هذا التعثر بعوامل متعددة، في مقدمتها بنية المحاصصة الطائفية والإثنية، وإشكاليات تفسير النصوص الدستورية، ولا سيما المادة (76)، وضعف الثقة بالعملية الانتخابية، فضلا عن التأثير الحاسم للاحتجاجات الشعبية والقوى الخارجية في إعادة تشكيل مفهوم الشرعية السياسية في العراق.

المطلب الاول: الانتخابات وأزمة تشكيل السلطة في العراق

يشكل النظام الانتخابي أحد المرتكزات الأساسية لأي نظام ديمقراطي، لأنه يمثل الآلية التي يتم من خلالها التعبير عن الإرادة الشعبية، واختيار ممثلي الشعب، وتحديد القوى المؤهلة لتشكيل الحكومة وممارسة السلطة. غير أن نجاح الانتخابات في أداء هذا الدور يبقى مرهونا بوجود بيئة

سياسية وقانونية مستقرة، تقوم على مبدأ تكافؤ الفرص بين المتنافسين، واحترام نتائج الاقتراع، وحياد مؤسسات الدولة، وغياب المؤثرات التي قد تفرغ العملية الانتخابية من مضمونها الحقيقي.

وفي العراق، وعلى الرغم من انتظام إجراء الانتخابات بعد عام 2005، فإن العملية الانتخابية ظلت تواجه تحديات كبيرة حالت دون تحولها إلى أداة فعالة لإنتاج شرعية سياسية مستقرة. فقد تداخلت العوامل الطائفية والإثنية مع طبيعة النظام الحزبي، وبرزت إشكاليات تتعلق بالمال السياسي، وضعف الثقة الشعبية، وتأثير السلاح والنفوذ الخارجي، فضلاً عن أزمة تفسير الكتلة البرلمانية الأكبر وما ترتب عليها من خلافات متكررة في تشكيل الحكومات.

الفرع ألاول: تحديات الانتخابات وأثرها في أضعاف التحول الديمقراطي

إن دراسة تحديات الانتخابات في العراق تقتضي الوقوف عند العوامل البنيوية التي أثرت في نزاهة العملية الانتخابية وفي قدرتها على إنتاج تداول حقيقي للسلطة، وفي مقدمة هذه العوامل المحاصصة الطائفية والإثنية التي تحولت إلى أحد أهم معوقات التحول الديمقراطي.

أولا: المحاصصة الطائفية والإثنية بوصفها عائقا بنيويا أمام التحول الديمقراطي

من أبرز الإشكاليات التي واجهت التجربة الديمقراطية في العراق بعد عام 2003 أن النظام السياسي لم يقم على أساس التنافس البرامجي الحر بين الأحزاب السياسية، بل تأسس منذ البداية على قاعدة توزيع السلطة بين المكونات الطائفية والإثنية. وقد جرى تكريس هذا المنطق منذ تشكيل مجلس الحكم الانتقالي سنة 2003، حين تم اعتماد التمثيل المكوناتي بوصفه آلية لتنظيم السلطة، لا بوصفه معالجة ظرفية لمرحلة انتقالية محددة. ومنذ ذلك الوقت، تطور هذا النهج ليصبح قاعدة شبه ثابتة في تشكيل الحكومات وتوزيع المناصب السيادية والوزارية والإدارية.

وقد أدى هذا المسار إلى نقل النظام السياسي العراقي من منطق "الدولة الدستورية" إلى منطق "الدولة التوافقية المغلقة"، حيث لم تعد الانتخابات وحدها هي التي تحدد شكل السلطة، بل أصبحت التفاهمات بين ممثلي المكونات هي العامل الحاسم في تكوين الحكومات. وبهذا المعنى، فإن المحاصصة لم تعد مجرد ممارسة سياسية عارضة، بل تحولت إلى بنية فوق دستورية تحدد من يحكم، وكيف توزع السلطة، وما هي حدود القرار السياسي الممكن.

وتكمن خطورة هذه البنية في أنها أضعفت جوهر الديمقراطية من ناحيتين. الناحية الأولى أنها عطلت مبدأ الأغلبية السياسية، لأن تشكيل الحكومة لم يعد نتيجة مباشرة لفوز تحالف أو حزب ببرنامج سياسي محدد، وإنما نتيجة تسويات بين قوى متقاسمة للسلطة سلفاً. أما الناحية الثانية، فهي أنها أضعفت مبدأ المعارضة البرلمانية الحقيقية، لأن أغلب القوى الكبرى أصبحت شريكة في الحكم بشكل مباشر أو ضمني، الأمر الذي أفرغ النظام النيابي من أحد أركانه الأساسية، وهو وجود حكومة تقابلها معارضة واضحة وقادرة على الرقابة والمحاسبة.

كما أفضت المحاصصة إلى ترسيخ الولاءات الفرعية على حساب الهوية الوطنية الجامعة، إذ بات الانتماء الطائفي أو القومي عاملاً حاسماً في توزيع المواقع والموارد، وهو ما ساهم في إضعاف مفهوم المواطنة الدستورية، وأدخل الدولة في حالة من التنازع المستمر بين شرعيات فرعية متنافسة. ونتيجة لذلك، لم يعد النظام السياسي معبرا عن إرادة المواطنين بوصفهم أفراداً متساوين أمام القانون، بل أصبح معبراً عن توازنات مكوناتية تتنافس على النفوذ داخل الدولة.

ومن زاوية دستورية، فإن المحاصصة تمثل انحرافاً عن روح الدستور العراقي، الذي لم ينص على توزيع السلطات وفق معيار طائفي أو إثني، بل أكد على مبادئ المواطنة، والتمثيل النيابي، وتكافؤ الفرص، والسيادة الشعبية. غير أن التطبيق السياسي أوجد عرفاً موازياً للدستور، له قوة فعلية تفوق في بعض الأحيان قوة النصوص ذاتها، وهو ما يجعل من المحاصصة أحد أبرز مظاهر التعثر البنيوي في الانتقال الديمقراطي العراقي.

ثانيا: الانتخابات بين الشرعية الدستورية وأزمة الثقة الشعبية

تعد الانتخابات في الأنظمة الديمقراطية الأداة الأساسية لإنتاج الشرعية وتجديدها، وهي الوسيلة التي يعبر من خلالها الشعب عن إرادته في اختيار ممثليه ومحاسبة من يتولى السلطة. إلا أن التجربة العراقية بعد عام 2005 كشفت أن إجراء الانتخابات بصورة دورية لا يكفي وحده لبناء نظام ديمقراطي مستقر، إذا لم تقترن هذه العملية بثقة عامة في نزاهتها وعدالتها وقدرتها على التأثير الحقيقي في تشكيل السلطة.

ففي الحالة العراقية، وعلى الرغم من انتظام مواعيد الانتخابات البرلمانية في أغلب الدورات، إلا أن العملية الانتخابية ظلت تواجه إشكاليات متكررة تتعلق بضعف الثقة الشعبية، والاتهامات بالتلاعب، وتأثير المال السياسي، وضغط السلاح، واستغلال مؤسسات الدولة، فضلاً عن ضعف البيئة التنافسية المتكافئة بين القوى السياسية. وقد انعكس ذلك في تراجع نسب المشاركة الانتخابية، وفي تنامي الإحساس الشعبي بأن الانتخابات لم تعد أداة حقيقية للتغيير بقدر ما أصبحت جزءاً من دورة إعادة إنتاج النخب نفسها.

ولا يمكن فصل هذا التراجع في الثقة عن طبيعة النظام السياسي ذاته، إذ إن المواطن حين يلاحظ أن نتائج الانتخابات لا تحسم مسألة تشكيل الحكومة، وأن التسويات اللاحقة قد تغير جوهر المشهد الذي أفرزته صناديق الاقتراع، فإنه يفقد تدريجياً الإيمان بجدوى المشاركة. وبذلك تتحول الانتخابات من أداة لتفعيل السيادة الشعبية إلى إجراء دستوري يفتقر إلى القوة التحويلية المطلوبة في الأنظمة الديمقراطية الحية.

كذلك، فإن ضعف الثقة بالعملية الانتخابية يرتبط أيضاً بإشكالية العدالة السياسية، بمعنى مدى تكافؤ الفرص بين المتنافسين. فحين تتفاوت الأحزاب والمرشحون في القدرة على الوصول إلى

الموارد، أو في النفوذ المسلح، أو في التحكم بالسردية الإعلامية، فإن المنافسة الانتخابية تفقد شرطها الأساسي، وهو المساواة النسبية بين الفاعلين السياسيين. وفي هذه الحالة، تصبح الانتخابات حرة من الناحية الإجرائية، ولكنها غير متكافئة من الناحية البنيوية، وهو ما ينعكس سلباً على شرعية النظام الناتج عنها.

ومن ثم، فإن الانتخابات في العراق تمثل مفارقة مركبة: فهي من جهة تمنح النظام السياسي غطاءً دستورياً ومشروعية شكلية، لكنها من جهة أخرى تكشف حدود هذه الشرعية حين لا تقترن بثقة المجتمع ولا تؤدي إلى تداول واضح وشفاف للسلطة. ولهذا، فإن معالجة أزمة الانتقال الديمقراطي في العراق تستلزم إعادة النظر في البيئة السياسية والقانونية التي تتم فيها الانتخابات، وليس الاكتفاء بالتركيز على الجوانب الإجرائية أو الفنية للعملية الانتخابية.

الفرع الثاني: أزمة والكتلة البرلمانية الأكبر وتشكيل الحكومة

يمثل موضوع الكتلة البرلمانية الأكبر أحد أكثر الموضوعات إثارةً للجدل في التجربة الدستورية العراقية بعد عام 2003، لأنه يرتبط بصورة مباشرة بآلية تشكيل السلطة التنفيذية وحدود الإرادة الانتخابية في إنتاج الحكومة. فبدلا من أن تؤدي الانتخابات إلى حسم واضح لمن يمتلك حق تشكيل الحكومة، تحولت مسألة "الكتلة الأكثر عددا" إلى مدخل لصراعات سياسية وتفسيرات دستورية متباينة، الأمر الذي جعل تشكيل الحكومات في العراق عملية معقدة تخضع بدرجة كبيرة للتفاوض والتوافق بين القوى السياسية. ومن هنا، لم تعد أزمة الكتلة الأكبر مجرد إشكال دستوري يتعلق بتفسير نص المادة (76)، بل أصبحت انعكاسا لطبيعة النظام السياسي القائم على التسويات، وما يترتب عليه من إضعاف للتداول السلمي للسلطة وإرباك لمسار الانتقال الديمقراطي.

أولا: أزمة تفسير المادة (76) والكتلة النيابية الأكثر عددا

إذا كانت المحاصصة قد شكّلت الإطار السياسي غير الرسمي لإدارة السلطة في العراق، فإن المادة (76) من دستور عام 2005 مثّلت واحدة من أكثر النصوص الدستورية إثارة للإشكال في مرحلة ما بعد 2003، لارتباطها المباشر بآلية تكليف رئيس مجلس الوزراء. فقد نصّت المادة على تكليف مرشح "الكتلة النيابية الأكثر عدداً" بتشكيل الحكومة، غير أن الإشكال لم يكن في وجود النص بحد ذاته، بل في غموض مفهوم "الكتلة الأكثر عددا" وما إذا كان المقصود بها الكتلة الفائزة بأكبر عدد من المقاعد في الانتخابات، أم الكتلة التي تتشكل داخل مجلس النواب بعد إعلان النتائج من خلال تحالف عدة قوائم أو كتل سياسية.

وقد كرّس تفسير المحكمة الاتحادية العليا هذا الاحتمال المزدوج، الأمر الذي منح القوى السياسية مساحة واسعة لإعادة تشكيل موازين القوى بعد الانتخابات. وبذلك لم تعد نتائج الاقتراع وحدها

هي المحدد الحاسم لمن يمتلك حق تشكيل الحكومة، بل أصبحت القدرة على بناء التحالفات البرلمانية اللاحقة عاملا أكثر تأثيرا من عدد المقاعد التي حصلت عليها القوائم الفائزة.

ومن الناحية السياسية، أدى ذلك إلى انتقال مركز الثقل من الإرادة الشعبية المباشرة إلى التفاهمات البرلمانية اللاحقة، بحيث باتت الانتخابات تمثل مرحلة أولى غير نهائية، في حين يجري الحسم الحقيقي داخل البرلمان عبر التفاوض والمساومات. وقد أضعف هذا الواقع ثقة الناخبين بالعملية الديمقراطية، لأن التصويت لم يعد يفضي بالضرورة إلى تشكيل حكومة تعبّر عن الخيار الانتخابي الأكثر وضوحا، بل قد ينتهي إلى إنتاج تحالفات مغايرة تماماً لما أفرزته صناديق الاقتراع.

ثانيا: أثر التوافقات السياسية في إضعاف التداول السلمي للسلطة

لم تتوقف آثار أزمة المادة (76) عند حدود الخلاف التفسيري بشأن الكتلة الأكبر، بل امتدت إلى تكريس نمط سياسي قائم على "التوافق الإجباري" في تشكيل الحكومات. فبدلاً من أن تؤدي الانتخابات إلى فرز أغلبية تحكم وأقلية تعارض، أصبحت العملية السياسية تنتهي غالباً إلى تشكيل حكومات واسعة تضم معظم القوى المتنافسة، بما يحول دون وجود معارضة برلمانية حقيقية ويضعف مبدأ المساءلة السياسية.

وقد أسهمت هذه الصيغة التوافقية في إضعاف أحد أهم مرتكزات النظام النيابي، والمتمثل في التداول السلمي للسلطة عبر التنافس بين برامج سياسية ورؤى حكومية متمايزة. ففي الأنظمة الديمقراطية المستقرة، تفضي الانتخابات إلى انتقال السلطة بين قوى سياسية متنافسة وفقاً لإرادة الناخبين ونتائج الاقتراع، بما يكرّس مبدأ المحاسبة الشعبية ويمنح الناخب القدرة على معاقبة القوى الحاكمة أو تجديد الثقة بها. أما في الحالة العراقية، فقد أدت التوافقات السياسية إلى إعادة إنتاج القوى ذاتها داخل السلطة، حتى في الحالات التي شهدت فيها الانتخابات تغيرا في المزاج الشعبي أو تبدلا في حجم التأييد الانتخابي، الأمر الذي جعل التغيير السياسي محدوداً في جوهره، وأضعف شعور المواطنين بجدوى المشاركة الانتخابية بوصفها وسيلة حقيقية للتغيير (الموسوي، 2022، صفحة 270).

ومن ثم، أصبحت الحكومات العراقية تبنى على أساس تسويات بين الخصوم أكثر مما تُبنى على أساس تفويض انتخابي واضح، الأمر الذي أدى إلى إضعاف مفهوم "الفائز" و"الخاسر" في العملية الديمقراطية، ورسّخ شعورا عاما بأن الانتخابات لا تغيّر بنية السلطة بقدر ما تعيد توزيع الحصص داخلها. كما أن غياب الحسم الانتخابي وهيمنة منطق التسويات جعلا تشكيل الحكومات عملية طويلة ومعقدة، كثيراً ما ترافقها أزمات دستورية وسياسية تمتد لأشهر.

وعليه، فإن أزمة الكتلة البرلمانية الأكبر لا يمكن فهمها بوصفها خلافا قانونيا تقنيا فحسب، بل باعتبارها تعبيرا عن خلل أعمق في بنية النظام السياسي العراقي، يتمثل في هيمنة التوافقات فوق الانتخابية على حساب منطق الأغلبية السياسية والتداول الديمقراطي للسلطة.

وفي ضوء ما تقدم، فإن معالجة أزمة الكتلة النيابية الأكبر لا يمكن أن تتحقق عبر استمرار الجدل السياسي أو الاكتفاء بالتفسيرات القضائية المتعارضة، بل تتطلب بناء إطار دستوري أكثر وضوحاً ينسجم مع إرادة الناخب ويعزز الاستقرار السياسي. فالغموض الذي اكتنف مفهوم "الكتلة الأكثر عدداً" أدى إلى تحويل تشكيل الحكومة من استحقاق انتخابي مباشر إلى عملية تفاوضية مفتوحة، الأمر الذي أضعف الثقة العامة بالانتخابات وأطال أمد الأزمات الحكومية.

ومن ثم، تبدو الحاجة قائمة إلى تبني أحد المسارات الإصلاحية التي من شأنها الحد من هذا الإشكال*. ويتمثل المسار الأول في إجراء تعديل دستوري صريح للمادة (76) يحدد بصورة واضحة أن المقصود بالكتلة الأكثر عددا هو القائمة أو التحالف الانتخابي الذي يحصل على أعلى عدد من المقاعد في الانتخابات، بما يمنع التوسع في التأويل ويحافظ على الإرادة الشعبية التي أفرزتها صناديق الاقتراع.

أما المسار الثاني، فيتمثل في تعديل قانون مجلس النواب أو النظام الداخلي للمجلس، بحيث يتم إلزام القوى السياسية بتسجيل الكتلة الأكبر خلال الجلسة الأولى فقط، مع منع تغيير هذا الوصف أو إعادة تشكيله لاحقاً من خلال التحالفات اللاحقة، وهو ما يسهم في تقليص النزاعات السياسية المرتبطة بتشكيل الحكومة ويوفر قدراً أكبر من اليقين الدستوري.

في حين يقوم المسار الثالث على إعادة نظر المحكمة الاتحادية العليا في تفسيرها السابق للمادة (76)، واعتماد تفسير أكثر تقييدا يربط مفهوم الكتلة الأكبر بنتائج الانتخابات بصورة مباشرة، بما يعزز مبدأ الشرعية الانتخابية ويمنع تحول السلطة التفسيرية إلى أداة لإعادة تشكيل الإرادة السياسية خارج السياق الانتخابي.

وبذلك، فإن أي معالجة حقيقية لأزمة الكتلة الأكبر يجب أن تنطلق من مبدأ أساسي مفاده أن تشكيل الحكومة ينبغي أن يكون امتدادا واضحا لإرادة الناخبين، لا نتيجة لتفاهمات لاحقة تعيد توزيع السلطة بعيدا عن نتائج الاقتراع) الموسوي، 2022، صفحة 270(.

المطلب الثاني: التحولات المجتمعية والخارجية وأثرها في إعادة تشكيل الشرعية السياسية

لم يعد مسار الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003 مرتبطا فقط بالنصوص الدستورية أو بنتائج الانتخابات وتشكيل الحكومات، بل أصبح يتأثر بصورة متزايدة بالتحولات المجتمعية

* دعوة السيد رئيس مجلس القضاء للأصلاح برسالته الى النخب السياسية بتاريخ 3 / 2026/3، على هذا الرابط: زيدان يدعو لتعديل دستوري يعالج "خطيئة "تفسير مفهوم الكتلة الأكبر

الداخلية وبطبيعة التفاعلات الإقليمية والدولية المحيطة بالعراق. فالأزمات المتراكمة التي واجهها النظام السياسي، وما رافقها من ضعف في الأداء الحكومي وتراجع الثقة بالمؤسسات، دفعت قطاعات واسعة من المجتمع إلى إعادة النظر في مفهوم الشرعية السياسية وفي الأسس التي يقوم عليها النظام القائم.

وفي هذا السياق، برزت احتجاجات تشرين 2019 بوصفها واحدة من أهم المحطات المفصلية التي كشفت حدود الشرعية التقليدية القائمة على المحاصصة والتوافقات الحزبية، وأعادت طرح مفهوم المواطنة والتمثيل الحقيقي بوصفهما أساساً لبناء الدولة. وفي المقابل، استمر العامل الخارجي في لعب دور مؤثر في توجيه مسار العملية السياسية العراقية، سواء من خلال التدخل في تشكيل الحكومات أو عبر التأثير في موازين القوى والتحالفات الداخلية.

ومن ثم، فإن فهم تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق يقتضي دراسة أثر هذه التحولات المجتمعية والخارجية، بوصفها عوامل أساسية أعادت تشكيل مفهوم الشرعية السياسية وحددت حدود قدرة النظام على الاستجابة لمطالب التغيير والإصلاح.

الفرع الأول: احتجاجات تشرين 2019 وإعادة تعريف الشرعية السياسية

تمثل احتجاجات تشرين 2019 محطة مفصلية في التاريخ السياسي العراقي المعاصر، لأنها لم تكن مجرد موجة احتجاج اجتماعي عابر، بل شكلت لحظة كاشفة لحدود النموذج السياسي الذي تشكل بعد عام 2003. فقد خرجت شرائح واسعة، ولا سيما من الشباب، لتعلن رفضها لمنظومة الحكم القائمة على المحاصصة والفساد والتبعية وضعف الدولة، ولتطرح في المقابل تصورا مختلفا للشرعية السياسية، يقوم على المواطنة والعدالة والتمثيل الحقيقي(نظمي و حاتم، 2022، صفحة 63).

وقد كشفت هذه الاحتجاجات أن الشرعية الدستورية الشكلية لم تعد كافية لإقناع قطاعات واسعة من المجتمع بسلامة النظام السياسي، إذ إن وجود دستور وانتخابات وبرلمان لم يمنع من تراكم مشاعر الإقصاء والإحباط وانعدام الثقة. ومن هنا، فإن تشرين أعادت طرح سؤال جوهري:

هل تكفي الشرعية الإجرائية، أم أن الديمقراطية تحتاج أيضا إلى شرعية الأداء والعدالة والاستجابة لمطالب المجتمع؟

لقد بينت هذه الحركة الاحتجاجية أن أزمة النظام العراقي ليست فقط في ضعف المؤسسات، بل في اتساع الفجوة بين الدولة والمجتمع. فالكثير من المحتجين لم يكونوا يطعنون في المبدأ الديمقراطي من حيث الأصل، وإنما كانوا يعترضون على الصيغة المشوهة التي جرى تطبيقه بها، حيث تحولت الديمقراطية إلى آلية لتقاسم النفوذ، لا إلى وسيلة لتحقيق المصلحة العامة وإنتاج حكم رشيد (الحسيني، 2023، صفحة 9).

كما أن تشرين أسهمت في إعادة الاعتبار لفكرة "الشعب" بوصفه مصدراً للشرعية، في مقابل شرعيات الأحزاب والطوائف والسلاح والنفوذ الخارجي. وبهذا المعنى، مثلت الاحتجاجات محاولة لإعادة تأسيس السياسة العراقية على قاعدة المواطنة، وليس على قاعدة الانتماءات الفرعية أو التسويات النخبوية المغلقة(Jabar & Mansour, 2019, pp. 58-64) .

ومن الناحية التحليلية، يمكن النظر إلى احتجاجات تشرين بوصفها دليلا على أن الانتقال الديمقراطي في العراق لم يفشل بالكامل، لكنه لم يكتمل أيضا؛ إذ ما يزال المجتمع يمتلك طاقة سياسية احتجاجية تسعى إلى تصحيح المسار وإعادة تعريف قواعد اللعبة. غير أن هذه الطاقة اصطدمت بصلابة البنى التقليدية والحزبية والمسلحة، مما كشف أن مشكلة العراق لا تكمن في غياب المطالب الديمقراطية، بل في ضعف قدرة النظام على الاستجابة لها ضمن إطار مؤسسي سليم.

الفرع الثاني: دور القوى الخارجية في التأثير على مسار الانتقال الديمقراطي

لا يمكن فهم تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق بمعزل عن الدور الواسع الذي لعبته القوى الخارجية في تشكيل النظام السياسي وتوجيه توازناته منذ عام 2003. فالعراق لم يدخل مرحلة التحول الديمقراطي من خلال تسوية داخلية خالصة أو حراك وطني مستقل، بل دخلها في سياق تدخل عسكري خارجي أسقط النظام السابق وأعاد هندسة الدولة ومؤسساتها ضمن ترتيبات جديدة (عزيز، 2022، الصفحات 64-66).

وقد جعل هذا السياق التأسيسي القرار السياسي العراقي منذ البداية عرضة لتأثيرات إقليمية ودولية متشابكة، بحيث لم تعد عملية تشكيل الحكومات، أو تحديد التحالفات الكبرى، أو رسم حدود السياسات العامة، شأناً داخليا خالصا. وقد أدى ذلك إلى إضعاف الاستقلال الفعلي للإرادة الوطنية، وإلى تعقيد مسار التحول الديمقراطي، لأن جزءا من الصراع على السلطة داخل العراق أصبح مرتبطاً بصراعات النفوذ بين الفاعلين الخارجيين(نافع، 2025، صفحة 867).

فالتأثير الخارجي لا يقتصر على الدعم السياسي أو الدبلوماسي لبعض الأطراف، بل يمتد في بعض الأحيان إلى التأثير في توازنات القوة الداخلية، وصياغة التسويات الحكومية، ودعم فاعلين بعينهم، بل والمساهمة في إعادة إنتاج الانقسام الداخلي بما يخدم مصالح إقليمية أو دولية. وهكذا أصبحت الديمقراطية العراقية تعمل داخل فضاء سيادي منقوص، حيث تتداخل الإرادة الشعبية مع ضغوط الخارج، وتتشابك الشرعية الدستورية مع حسابات النفوذ الجيوسياسي* (شبر، 2006، الصفحات 2-5).

* يراجع بشان المراحل التي مرت بها عملية انتقال السيادة والسلطة إلى العراق والعراقيين والقرارات الدولية ذات الصلة: (شبر، 2006، الصفحات 2-5)

ولا يقتصر أثر هذا التدخل على الجانب السياسي، بل يمتد إلى الجانب الرمزي أيضا، إذ يضعف ثقة المواطن بقدرة النظام الديمقراطي على التعبير الحقيقي عن المصلحة الوطنية. فحين يشعر المجتمع أن مخرجات العملية السياسية لا تتحدد فقط عبر الانتخابات والتوازنات الداخلية، بل عبر التفاهمات والضغوط الخارجية، فإن الإيمان بجدوى الديمقراطية يتراجع، وتصبح السيادة نفسها موضع سؤال.

وبالتالي، فإن أحد أهم شروط استكمال الانتقال الديمقراطي في العراق يتمثل في تعزيز الاستقلال الوطني لمؤسسات الدولة، وتحصين القرار السياسي من التأثيرات الخارجية، وبناء توافق داخلي على قواعد السلطة والمنافسة السياسية. ذلك أن الديمقراطية لا يمكن أن تزدهر في بيئة يغيب فيها الاحتكار الوطني للقرار، أو تتعدد فيها مراكز التأثير بما يفوق سلطة المؤسسات الدستورية. إن غياب الوعي بهذا التحول يعكس ضعفا في الشعوب وتخلفًا في مستوى فهمها، مما يفتح المجال للاستبداد بمختلف أشكاله، سواء المباشر أو غير المباشر. وبالتالي، فإن حماية الشعوب لأنفسها من هذه المخاطر تتطلب الوعي السياسي الحقيقي، المسؤولية التاريخية، القيادة الإنسانية الوطنية، والمصداقية الوطنية، جنبا إلى جنب مع قيادة مخلصة تحرص على مصالح الشعب وتعكس عقيدتها(براندت و آخرون، ٢٠١٢، صفحة 149).

لذا يتضح مما تقدم أن تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003 لا يعود إلى غياب النصوص الدستورية أو انعدام الآليات الانتخابية فحسب، بل يرتبط أساساً باختلالات بنيوية وسياسية رافقت تأسيس النظام الجديد واستمرت في إعادة إنتاج أزماته.

المبحث الثاني

آفاق إصلاح الانتقال الديمقراطي في العراق:

بين التعديل الدستوري وإعادة بناء الشرعية السياسية

إن تشخيص مظاهر تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق لا يكتمل من دون البحث في الآفاق الممكنة لإصلاح هذا المسار، خاصة أن الأزمة العراقية لم تعد تقتصر على ضعف الأداء الحكومي أو تعثر التنمية، بل أصبحت تمس الأسس البنيوية التي يقوم عليها النظام السياسي ذاته. فالديمقراطية العراقية، على الرغم من استمرارها شكلياً، تواجه تحدياً متزايداً يتمثل في اتساع الفجوة بين النصوص الدستورية والواقع السياسي، وبين الشرعية القانونية والشرعية المجتمعية، وهو ما يفرض ضرورة التفكير في إصلاحات عميقة تتجاوز الحلول الإجرائية المؤقتة نحو إعادة بناء قواعد النظام السياسي بصورة أكثر استقراراً وفعالية.

المطلب الاول: مسارات الإصلاح المؤسسي لإعادة تصحيح الانتقال الديمقراطي

إن إصلاح الانتقال الديمقراطي في العراق لا يمكن أن يتحقق من خلال المعالجات الجزئية أو الحلول الظرفية، لأن الأزمة تجاوزت حدود الممارسة السياسية اليومية لتطال البنية الدستورية والمؤسسية التي قام عليها النظام بعد عام 2003. ومن ثم، فإن أي مشروع إصلاحي جاد يقتضي إعادة النظر في الأسس المنظمة للعلاقة بين السلطة والتمثيل السياسي والمشاركة الشعبية، بما يضمن تقوية الدولة وتصحيح الاختلالات التي أضعفت فعالية النظام الديمقراطي. وفي هذا الإطار، يبرز الإصلاح المؤسسي والمنهجي بوصفه المدخل الأكثر أهمية لإعادة بناء قواعد العمل السياسي على أسس أكثر استقراراً وعدالةً وكفاءة.

الفرع ألاول: التعديل الدستوري بوصفه مدخلا لإصلاح النظام السياسي

يمثل دستور جمهورية العراق لسنة 2005 الإطار القانوني الأعلى الذي تأسست عليه العملية السياسية بعد عام 2003، غير أن التطبيق العملي كشف عن وجود العديد من الثغرات والاختلالات في بعض نصوصه، سواء بسبب الغموض في الصياغة، أو نتيجة غياب التوافق على تفسيرها، أو بسبب عدم انسجام بعض المواد مع متطلبات الاستقرار السياسي وبناء الدولة)الموسوي، 2022، صفحة 23(.

ومن أبرز هذه الإشكالات الغموض الذي يكتنف المادة (76) المتعلقة بمفهوم "الكتلة النيابية الأكثر عدداً"، وما ترتب على ذلك من أزمات متكررة في تشكيل الحكومات وتعطيل للاستحقاقات الدستورية. فقد أدى تفسير المحكمة الاتحادية العليا الصادر عام 2010 إلى توسيع مفهوم الكتلة الأكبر ليشمل ليس فقط القائمة الفائزة بأعلى عدد من المقاعد، وإنما أيضا التحالفات التي تتشكل بعد إعلان النتائج داخل مجلس النواب، وهو ما أضعف الصلة المباشرة بين نتائج الانتخابات وحق تشكيل الحكومة. وقد انتقد هذا التفسير من شرائح اجتماعية وسياسية عدة، معتبرا أنه أدى إلى توسيع غير مبرر في السلطة التفسيرية، وفتح الباب أمام حرف للإرادة الانتخابية من خلال تفاهمات لاحقة لا تعكس بالضرورة الخيار الشعبي المباشر. ومن المفترض أن تكون ممارسات النخب السياسية العراقية محكومة بمعتقدات وأيديولوجيات تستند إلى العدالة واحترام حقوق الإنسان، فضلا عن رؤية استراتيجية لمعالجة الأزمة البنيوية الشاملة في العراق (جمهورية العراق، وزارة التخطيط، 2018، الصفحات 25-30).

ومن ثم، فإن الإصلاح الدستوري في هذا الجانب ينبغي أن يتجه إلى تعديل المادة (76) بصورة صريحة تحسم المقصود بالكتلة الأكبر، عبر النص على أن التكليف بتشكيل الحكومة يكون للقائمة أو التحالف الانتخابي المسجل قبل الانتخابات والحاصل على أعلى عدد من المقاعد. كما يمكن دعم ذلك بتعديل قانون مجلس النواب أو نظامه الداخلي بما يمنع تغيير صفة الكتلة

الأكبر بعد الجلسة الأولى، بما يحقق قدرا أكبر من الاستقرار واليقين الدستوري(الموسوي، 2022)

كما أن العلاقة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات ما تزال تعاني من اضطراب مستمر نتيجة عدم الحسم الدستوري لبعض الصلاحيات المشتركة، الأمر الذي انعكس على ملفات النفط والغاز، وتوزيع الإيرادات، وإدارة المنافذ الحدودية، وغيرها من القضايا التي أصبحت مصدراً دائماً للتوتر السياسي. ويكشف ذلك عن الحاجة إلى مراجعة المواد الدستورية المتعلقة بتوزيع الاختصاصات بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم والمحافظات، بما يمنع التضارب في التفسير ويقلل من اللجوء المتكرر إلى القضاء الدستوري لحسم النزاعات السياسية (الموسوي، 2022، صفحة 41).

كذلك، فإن الدستور لم يحسم بصورة واضحة العلاقة بين مبدأ التوافق السياسي ومبدأ الأغلبية البرلمانية، وهو ما أدى إلى استمرار عرف المحاصصة بوصفه آلية غير مكتوبة لإدارة السلطة. ومن ثم، فإن أي إصلاح دستوري جاد ينبغي أن يهدف إلى تقوية مفهوم الدولة والمؤسسات، وإعادة الاعتبار لمبدأ الأغلبية السياسية المقترنة بضمان حقوق الأقلية، بدلاً من استمرار الصيغة الحالية التي تذيب الفوارق بين الحكومة والمعارضة وتنتج حكومات ائتلافية واسعة تفتقر إلى الانسجام والقدرة على الإنجاز. ففي الأنظمة البرلمانية المستقرة، تشكل الأغلبية الحاكمة والمعارضة البرلمانية ركيزتين متكاملتين لضمان المحاسبة والتوازن، في حين أن استمرار منطق التوافق الشامل في العراق أسهم في إضعاف المساءلة السياسية وإعادة إنتاج الأزمات ذاتها داخل كل دورة حكومية. إلا أن الواقع السياسي يظهر أن النخب السياسية تركز غالبا على مصالحها الحزبية الضيقة، مما يعيق تقدم البلاد نحو استقرار سياسي حقيقي. في هذا السياق، تظهر الحزبية في العراق طبيعة غريزية أكثر منها عقلانية، حيث تحكمها المصالح الضيقة أكثر من المنطق العقلاني والوطني (شبيب، 2021، صفحة 25).

ومن المهم التأكيد على أن التعديل الدستوري لا ينبغي أن يكون مجرد عملية تقنية لإعادة صياغة بعض المواد، بل يجب أن يكون جزءاً من مشروع وطني شامل لإعادة تعريف طبيعة الدولة العراقية، وتحديد شكل العلاقة بين مكوناتها، وإرساء توازن جديد بين السلطة المركزية والسلطات المحلية، بما يحقق الاستقرار السياسي ويحفظ وحدة الدولة في الوقت ذاته.

الفرع الثاني: إصلاح النظام الانتخابي وتعزيز التمثيل السياسي

لا يمكن تحقيق انتقال ديمقراطي مستقر من دون وجود نظام انتخابي قادر على تحويل الإرادة الشعبية إلى تمثيل سياسي حقيقي. فالنظام الانتخابي لا يعد مجرد آلية فنية لاحتساب الأصوات، بل يمثل أحد أهم العوامل التي تحدد شكل النظام الحزبي، وطبيعة التنافس السياسي، ومدى قدرة

المجتمع على إنتاج نخب جديدة. فإن نجاح الانتخابات في تعزيز التحول الديمقراطي لا يزال يعتمد على توفير بيئة سياسية مستقرة وعادلة، والتي تواجه تحديات كبيرة في العراق بسبب الانقسامات الطائفية والعرقية والصراعات السياسية (Jabar & Mansour, 2019).

وقد أظهرت التجربة العراقية أن التعديلات المتكررة على قوانين الانتخابات لم تنجح في معالجة جوهر الأزمة، لأن المشكلة لا تكمن فقط في طريقة تقسيم الدوائر أو احتساب المقاعد، بل في البيئة السياسية التي تجري فيها الانتخابات. فحين تكون بعض القوى السياسية أكثر قدرة على الوصول إلى المال والنفوذ والإعلام والسلاح، فإن أي نظام انتخابي سيفقد جزءاً كبيراً من عدالته وفاعليته. إذ من الضروري أن تعكس الانتخابات إرادة جميع فئات المجتمع العراقي بشكل عادل ودون تمييز أو إقصاء. إلا أن التحدي الرئيس يكمن في ضعف نزاهة الانتخابات بسبب التلاعب بالنتائج، الفساد الإداري، والضغوط السياسية، مما يؤثر سلبا على مصداقية العملية الانتخابية في العراق (الحسيني، 2023، صفحة 9).

لذلك، فإن إصلاح النظام الانتخابي يجب أن ينطلق من جملة مبادئ أساسية، في مقدمتها ضمان تكافؤ الفرص بين المرشحين والأحزاب، وتعزيز استقلالية المفوضية العليا للانتخابات، وتطوير نظم الرقابة على التمويل السياسي، ومنع استخدام موارد الدولة في الحملات الانتخابية. كما ينبغي أن يكون الهدف من أي تعديل انتخابي هو تعزيز التمثيل السياسي الحقيقي، وتشجيع ظهور قوى سياسية وطنية عابرة للطوائف والإثنيات، قادرة على المنافسة على أساس البرامج لا الهويات الفرعية.

كذلك، فإن استقرار النظام الانتخابي يمثل شرطا مهما لبناء الثقة السياسية، لأن التغيير المستمر في قوانين الانتخابات قبل كل دورة انتخابية يعزز الانطباع بأن هذه القوانين توضع لخدمة مصالح القوى السياسية القائمة، لا لخدمة العملية الديمقراطية نفسها. ومن ثم، فإن ترسيخ قواعد انتخابية مستقرة وواضحة من شأنه أن يساهم في بناء شرعية أكثر استدامة للنظام السياسي (الموسوي ل.، 2018).

الفرع الثالث: إعادة بناء الأحزاب السياسية على أساس وطني

تعد الأحزاب السياسية من أهم مؤسسات النظام الديمقراطي، لأنها تمثل الأداة التي يتم من خلالها تنظيم المشاركة السياسية، وصياغة البرامج العامة، وتداول السلطة بصورة سلمية. غير أن الأحزاب العراقية بعد عام 2003 لم تتمكن من أداء هذا الدور بصورة فعالة، بسبب هيمنة الانتماءات الطائفية والقومية على بنيتها وخطابها السياسي. ومع ذلك، يعاني النظام الحزبي في العراق من آثار سلبية تتعلق بالانقسامات الطائفية والعرقية التي أدت إلى تشكيل أحزاب سياسية تعتمد بشكل كبير على الهوية الدينية أو العرقية. ولا تساهم هذه الديناميكيات في تأجيج

الصراعات الداخلية فحسب، بل تعيق أيضا تشكيل الحكومات القادرة على تنفيذ سياسات وطنية شاملة. فضلا عن ذلك فإن المحاصصة الطائفية تؤثر على شكل الحكم، مما يؤدي إلى تبادل غير مؤسسي للسلطة وإعاقة قدرة النظام السياسي على تحقيق الاستقرار الديمقراطي (Dodge & Renad, 2020, pp. 58-69).

فبدلا من أن تكون الأحزاب مؤسسات تعبر عن المصالح الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمواطنين، تحولت في كثير من الأحيان إلى أدوات لتمثيل الهويات الفرعية أو حماية مصالح النخب المسيطرة. كما أن ضعف الديمقراطية الداخلية داخل الأحزاب، وغياب التداول القيادي، وهيمنة الشخصيات الكاريزمية أو الزعامات التاريخية، جعل هذه الأحزاب عاجزة عن إنتاج قيادات جديدة أو تطوير برامج وطنية قادرة على جذب شرائح واسعة من المجتمع. كما تشير التجارب السابقة إلى أن الأحزاب في العراق تفتقر غالبا إلى برامج سياسية وطنية موحدة تسهم في تعزيز وحدة البلاد. وعلى العكس من ذلك، تستمر الانقسامات الطائفية والعرقية في كونها السمة الرئيسية لأداء الأحزاب، مما يعيق قدرة النظام السياسي على اتخاذ قرارات شاملة وعادلة تلبي احتياجات جميع المواطنين(Al-Khazali, 2024, pp. 38-42) .

ومن ثم، فإن إصلاح النظام السياسي في العراق يتطلب إعادة بناء الأحزاب على أسس أكثر حداثة ومؤسسية، بحيث تصبح برامجها قائمة على معالجة القضايا الاقتصادية والاجتماعية والخدمية، بدلا من التركيز على الخطاب الهوياتي. كما أن تطوير قانون الأحزاب، وتشديد الرقابة على مصادر تمويلها، وتعزيز الديمقراطية الداخلية فيها، يمثل خطوات ضرورية للحد من ظاهرة الأحزاب المغلقة أو المرتبطة بقوى مسلحة أو بدعم خارجي. ولا يمكن للديمقراطية العراقية أن تتطور بصورة حقيقية ما لم تنتقل الأحزاب من منطق "تمثيل المكونات" إلى منطق "تمثيل المواطنين"، بحيث تصبح المنافسة السياسية قائمة على البرامج والكفاءة والإنجاز، لا على الانتماء الطائفي أو العرقي.

المطلب الثاني: إعادة تأسيس الشرعية السياسية على قاعدة المواطنة وسيادة القانون

إذا كان الخلل المؤسسي قد أسهم في تعثر الانتقال الديمقراطي في العراق، فإن أزمة الشرعية السياسية مثلت الوجه الأعمق لهذا التعثر، لأن استقرار الأنظمة الديمقراطية لا يقوم على النصوص والإجراءات وحدها، بل على اقتناع المواطنين بعدالة النظام وقدرته على تمثيلهم وصيانة حقوقهم. وقد كشفت التجربة العراقية أن الشرعية لم تعد مسألة قانونية صرفة، بل أصبحت مرتبطة بمدى حضور المواطنة، واستقلال القضاء، وسيادة القانون، وقدرة الدولة على التحرر من منطق المحاصصة والتبعية والتسويات المغلقة. ومن هنا، فإن إعادة بناء الشرعية السياسية تمثل شرطاً أساسياً لإنجاح أي إصلاح ديمقراطي حقيقي.

الفرع الأول: تعزيز استقلال القضاء وسيادة القانون

يشكل القضاء المستقل أحد الأعمدة الأساسية لأي نظام ديمقراطي، لأنه يمثل الضامن لحماية الحقوق والحريات، والفاصل في النزاعات السياسية والدستورية، والجهة القادرة على فرض سيادة القانون على الجميع. وفي الحالة العراقية، فإن ضعف استقلال القضاء، أو تعرضه للضغوط السياسية، كان من بين العوامل التي ساهمت في إضعاف الثقة بالنظام السياسي.

وقد برزت أهمية القضاء بصورة خاصة في القضايا المتعلقة بتفسير النصوص الدستورية، والفصل في المنازعات الانتخابية، وتحديد دستورية القوانين والإجراءات الحكومية. إلا أن الدور الذي قامت به المحكمة الاتحادية العليا ظل في بعض الأحيان محل جدل سياسي، خاصة عندما كانت بعض قراراتها تؤثر بصورة مباشرة في توازنات السلطة أو تشكيل الحكومات.

ومن هنا، فإن تعزيز استقلال القضاء لا يقتصر على تحصينه من التدخلات السياسية، بل يشمل أيضاً تطوير بنيته المؤسسية، وضمان شفافية عمله، وتعزيز ثقة المواطنين به. كما أن بناء دولة القانون يتطلب أن تكون جميع القوى السياسية، بما فيها الأحزاب الحاكمة، خاضعة للقواعد الدستورية نفسها، وأن لا يكون هناك أي فاعل سياسي أو أمني خارج نطاق المساءلة القانونية.

الفرع الثاني: إعادة بناء الشرعية السياسية على قاعدة المواطنة وسيادة القانون

إن أخطر ما تواجهه الديمقراطية العراقية اليوم ليس فقط ضعف المؤسسات، وإنما أزمة الشرعية ذاتها. فالكثير من المواطنين لم يعودوا ينظرون إلى النظام السياسي بوصفه معبراً عن إرادتهم أو قادراً على تحقيق مصالحهم، بل بات يُنظر إليه بوصفه نظاما مغلقا يعيد إنتاج النخب نفسها، ويمنح الأولوية للمصالح الحزبية والفئوية على حساب المصلحة العامة. وهذا الوضع أسهم في تحويل الصراع على السلطة إلى بديلا لبناء الدولة، حيث استمر تجذير السلوكيات التي تهدر الواجبات السياسية الأساسية، مثل بناء الدولة الوطنية وتعزيز سيادة القانون، بدلا من التركيز على بناء مؤسسات الدولة الدائمة، تحول الصراع إلى صراع على توزيع السلطة عبر "المحاصصة" التي تمثل أحد مظاهر السياسات القابلة للتعديل والتغيير المستمر (محمدرضا، 2023، صفحة 45)

ولهذا، فإن إعادة بناء الشرعية السياسية في العراق تتطلب الانتقال من شرعية المكونات إلى شرعية المواطنة، بحيث يصبح المواطن هو محور العملية السياسية، لا الطائفة أو القومية أو الحزب. كما أن هذه الشرعية الجديدة يجب أن تقوم على الأداء والإنجاز، وليس فقط على النصوص الدستورية أو نتائج الانتخابات.

إن الديمقراطية لا تستمد قوتها من مجرد وجود دستور أو مؤسسات شكلية، بل من قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة لمطالب الناس، وتحقيق العدالة، وتوفير الخدمات، وضمان الكرامة الإنسانية. ولذلك، فإن استعادة ثقة المجتمع بالنظام السياسي تتطلب إصلاحاً شاملاً يربط بين الديمقراطية والتنمية، وبين الشرعية والفعالية، وبين الحقوق السياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

لذا يتضح أن إصلاح الانتقال الديمقراطي في العراق لا يمكن أن يتحقق من خلال إجراءات جزئية أو حلول ظرفية، بل يتطلب مشروعاً متكاملاً لإعادة بناء النظام السياسي على أسس أكثر استقراراً وشرعية. ويشمل هذا المشروع تعديل بعض النصوص الدستورية، وإصلاح النظام الانتخابي، وإعادة بناء الأحزاب، وتعزيز استقلال القضاء، وترسيخ مفهوم المواطنة بوصفه الأساس الحقيقي للشرعية السياسية. فالعراق لا يفتقر إلى النصوص الدستورية أو الآليات الديمقراطية بقدر ما يفتقر إلى بيئة سياسية ومؤسساتية قادرة على تحويل هذه النصوص إلى واقع فعلي يضمن التداول السلمي للسلطة، ويحقق التوازن بين الاستقرار السياسي والتمثيل الشعبي (خدر و آخرون، 2022، صفحة 34).

الخاتمة

يتضح من خلال هذا البحث أن تجربة الانتقال الديمقراطي في العراق بعد عام 2003 لم تكن مجرد عملية تحول من نظام سلطوي إلى نظام تعددي، بل كانت محاولة لإعادة بناء الدولة في ظل ظروف داخلية وخارجية شديدة التعقيد. وقد أظهرت هذه التجربة أن وجود دستور دائم، وانتخابات دورية، وتعددية حزبية، لا يكفي وحده لترسيخ الديمقراطية إذا لم تقترن هذه الأدوات ببيئة سياسية ومؤسساتية قادرة على إنتاج حكم رشيد وتحقيق التوازن بين الاستقرار والتمثيل الشعبي.

لقد كشفت التجربة العراقية أن المحاصصة الطائفية والإثنية تحولت من آلية مؤقتة لإدارة المرحلة الانتقالية إلى نمط دائم لإدارة السلطة، الأمر الذي أضعف بناء الدولة، ورسخ الانقسام المجتمعي، وأفقد المؤسسات حيادها وكفاءتها. كما أن الغموض الذي اكتنف بعض النصوص الدستورية، ولا سيما المادة (76) المتعلقة بالكتلة النيابية الأكثر عددا، أسهم في تحويل تشكيل الحكومات إلى ساحة مفتوحة للتجاذبات والتوافقات السياسية، بما أضعف الصلة المباشرة بين نتائج الانتخابات والإرادة الشعبية.

كذلك، بينت الدراسة أن استمرار التوافقات السياسية الواسعة أضعف التداول السلمي للسلطة، لأن الانتخابات لم تعد تؤدي إلى فرز أغلبية حاكمة وأقلية معارضة، بل أصبحت وسيلة لإعادة إنتاج القوى ذاتها داخل السلطة بصيغ مختلفة. وقد انعكس ذلك على ثقة المواطنين بالنظام السياسي،

ولا سيما في ظل تكرار الأزمات الحكومية، وضعف الأداء المؤسسي، واستمرار الفساد، وغياب العدالة في توزيع الموارد والفرص.

وفي المقابل، مثلت احتجاجات تشرين 2019 لحظة مفصلية كشفت حدود النموذج السياسي القائم، وأعادت الاعتبار لفكرة المواطنة بوصفها أساساً للشرعية السياسية. فقد أظهرت الاحتجاجات أن أزمة النظام العراقي لا تكمن فقط في ضعف المؤسسات، بل أيضاً في اتساع الفجوة بين الدولة والمجتمع، وفي شعور قطاعات واسعة من المواطنين بأن الديمقراطية تحولت إلى آلية لتقاسم النفوذ، لا إلى وسيلة لتحقيق المصلحة العامة.

ومن ثم، فإن إصلاح الانتقال الديمقراطي في العراق لا يمكن أن يتحقق عبر حلول جزئية أو ظرفية، بل يتطلب مشروعا متكاملا لإعادة بناء النظام السياسي على أسس أكثر استقرارا وشرعية، من خلال تعديل بعض النصوص الدستورية، وإصلاح النظام الانتخابي، وتعزيز استقلال القضاء، وإعادة بناء الأحزاب على أساس وطني، وترسيخ مفهوم المواطنة وسيادة القانون.

النتائج

1- إن الانتقال الديمقراطي في العراق جاء في سياق تأسيسي مضطرب اتسم بالاحتلال الخارجي، وضعف مؤسسات الدولة، والانقسام المجتمعي، مما جعل عملية التحول أكثر تعقيداً من التجارب الديمقراطية التقليدية.

2- أسهم نظام المحاصصة الطائفية والإثنية في إضعاف بناء الدولة وتحويل المؤسسات إلى ساحات لتقاسم النفوذ، بدلاً من أن تكون أدوات لتحقيق المصلحة العامة.

3- أدى الغموض في تفسير المادة (76) من الدستور المتعلقة بالكتلة النيابية الأكثر عددا إلى تكرار الأزمات السياسية وتعطيل تشكيل الحكومات.

4- أضعف تفسير الكتلة الأكبر الصلة المباشرة بين نتائج الانتخابات وحق تشكيل الحكومة، من خلال السماح بإعادة تشكيل التحالفات بعد الانتخابات.

5- أسهمت التوافقات السياسية الواسعة في تعطيل مبدأ التداول السلمي للسلطة، لأنها حالت دون وجود أغلبية حاكمة ومعارضة برلمانية واضحة.

6- أدى التغيير المستمر في قوانين الانتخابات إلى إضعاف الثقة الشعبية بالعملية الانتخابية، وتعزيز الانطباع بأن القوانين تُصاغ وفق مصالح القوى السياسية القائمة.

7- كشفت احتجاجات تشرين 2019 عن وجود أزمة عميقة في الشرعية السياسية، وعن اتساع الفجوة بين الدولة والمجتمع.

8- أعادت احتجاجات تشرين الاعتبار لفكرة المواطنة والهوية الوطنية الجامعة، في مواجهة شرعيات الطائفة والحزب والسلاح والنفوذ الخارجي.

9- أسهمت التدخلات الإقليمية والدولية في إضعاف استقلال القرار السياسي العراقي، وجعلت تشكيل الحكومات والتحالفات الكبرى مرتبطاً بتوازنات خارجية بقدر ارتباطه بالإرادة الداخلية.

10- ما تزال العلاقة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات تعاني من اضطراب دستوري بسبب عدم الحسم الواضح لبعض الصلاحيات المشتركة.

11- لا تكمن أزمة النظام السياسي العراقي في غياب النصوص الدستورية أو الآليات الديمقراطية، بل في ضعف المؤسسات السياسية والقانونية القادرة على تطبيقها بصورة فعالة.

12- يتطلب إصلاح الانتقال الديمقراطي مشروعاً شاملاً يقوم على تعديل النصوص الدستورية الغامضة، واستقرار النظام الانتخابي، وتعزيز استقلال القضاء، وإعادة بناء الأحزاب، وترسيخ المواطنة وسيادة القانون.

13- إن نجاح الديمقراطية في العراق يبقى مرهوناً بقدرة النظام السياسي على الانتقال من منطق المحاصصة والتوافقات المغلقة إلى منطق الدولة والمؤسسات والأغلبية السياسية المقترنة بضمان حقوق الأقلية.

التوصيات

1- إجراء تعديل دستوري للمادة (76) من الدستور بما يحدد بصورة صريحة أن المقصود بالكتلة النيابية الأكثر عددا هو القائمة أو التحالف الانتخابي المسجل قبل الانتخابات والحاصل على أعلى عدد من المقاعد.

2- تعديل قانون مجلس النواب أو النظام الداخلي للمجلس بما يفرض تسجيل الكتلة الأكبر خلال الجلسة الأولى فقط، مع منع إعادة تشكيلها لاحقاً عبر التحالفات البرلمانية.

3- مراجعة النصوص الدستورية المتعلقة بالعلاقة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم والمحافظات، ولا سيما ما يتعلق بملفات النفط والغاز والإيرادات والمنافذ الحدودية، بما يحقق وضوحاً أكبر في توزيع الصلاحيات.

4- الانتقال التدريجي من منطق التوافق الشامل والمحاصصة إلى منطق الأغلبية السياسية المقترنة بضمان حقوق الأقلية، بما يعزز وجود حكومة ومعارضة داخل البرلمان.

5- اعتماد قانون انتخابي مستقر لا يخضع للتغيير قبل كل دورة انتخابية، مع ضمان وضوح قواعد التمثيل الانتخابي وعدالتها.

6- تعزيز دور المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وضمان استقلالها المهني والإداري والمالي، بما يرسخ الثقة بنزاهة العملية الانتخابية.
7- إعادة بناء الأحزاب السياسية على أساس البرامج الوطنية والاقتصادية والاجتماعية، بدلاً من استمرار الأحزاب القائمة على الهويات الفرعية والطائفية والإثنية.
8- تطوير التشريعات الخاصة بالأحزاب السياسية بما يفرض شفافية التمويل، ويمنع استخدام المال السياسي والسلاح والنفوذ الخارجي في المنافسة الانتخابية.
9- تعزيز استقلال السلطة القضائية وتحصينها من التدخلات السياسية، بما يضمن احترام الدستور وسيادة القانون وحماية الحقوق والحريات.
10- دعم دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق في الرقابة الدستورية، مع أهمية تطوير منهجها التفسيري بما ينسجم مع الإرادة الشعبية وروح الدستور.
11- إطلاق برامج وطنية لتعزيز ثقافة المواطنة والهوية الجامعة في المناهج الدراسية والإعلام والخطاب السياسي، بما يحد من الانقسامات الطائفية والإثنية.
12- تمكين الشباب ومنظمات المجتمع المدني من المشاركة في الحياة السياسية وصنع القرار، بوصفهم من أهم القوى الاجتماعية القادرة على تجديد الشرعية السياسية.
13- وضع استراتيجية وطنية للحد من التدخلات الخارجية في القرار السياسي العراقي، عبر تقوية مؤسسات الدولة واعتماد سياسة خارجية متوازنة تحفظ السيادة الوطنية.
14- تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد من خلال تطوير أجهزة الرقابة والمساءلة، وربط الأداء الحكومي بمؤشرات واضحة تقيس الإنجاز والكفاءة.
15- العمل على بناء ثقة المواطنين بالنظام السياسي من خلال تحسين الخدمات العامة، وتحقيق العدالة في توزيع الموارد، وضمان تكافؤ الفرص بين جميع العراقيين.

المصادر

1. إبراهيم مصطفى، و آخرون .(1960-1961) .*المعجم الوسيط صادر عن مجمع اللغة العربية* .دار الدعوة.
2. أبو حسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ابن فارس) .١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .(*مقاييس اللغة*) .تحقيق: عبد السلام محمد هارون، المحرر (طبعة دار الفكر.
3. أحمد طلعت .(1990) .*الوجه الآخر للديمقراطية الجزائر* .المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع.
4. أحمد عدنان كاظم .(2017) .أثر التحولات السياسية في تغيير قيم العمل السياسي الديمقراطي الراهنة في العراق رؤية نظرية تحليلية بين الواقع والتحديات .*مجلة كلية*

التربية للبنات، عدد 3.

5. اسعد شبيب .(2021) .*العراق: مائة عام على تأسيس دولته الحديثة* .كربلاء: مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية.
6. جاسم محمد دايش، و مها عبد اللطيف حسن الحديثي .(2017 ,8 1) .*التعاقب على السلطة وعدم الاستقرار السياسي في العراق) .(2005-1921)* كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين (تم الاسترداد من.http://nahrainuniv.edu.iq/ar/node/3192
7. جمهورية العراق، وزارة التخطيط) .حزيران, 2018 .(خطة التنمية الوطنية 2022-2018.
8. حسنين احمد نافع) .تشرين 2, 2025 .(محددات وأهداف السياسة الخارجية العراقية بعد 2003 .*مجلة الجامعة العراقية، العدد 7*.
9. رافع شبر .(2006) .*مشروع إنهاء ولاية القوة متعددة الجنسيات* .بحث غير منشور.
10. زيليو زيليف .(2009) .*تدعيم الديمقراطيات الجديدة في كتاب مزايا الديمقراطية، كيف تعزز الديمقراطيات الرخاء والسلام*) المجلد 1) .(محمود سيد أحمد، المترجمون (القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر.
11. سيف حيدر الحسيني .(2023) .*الحراك الاحتجاجي في العراق حلم الديمقراطية: من النكوص إلى الانبعاث*) المجلد 1 .(بيروت: مركز الرافدين للحوار.
12. صائب خدر، و آخرون .(2022) .*دراسة بعنوان: صياغة رؤية دستورية جديدة للعراق* .المؤسسة الدولية للديمقرطية والانتخابات.
13. طارق عبد الحافظ الزبيدي) .يوليو, 2002 .(أزمات بناء الدولة في العراق بعد عام 2003م .*مجلة بحوث الشرق الأوسط، 77*.
14. عادل درويش) .٩ ديسمبر, ٢٠١٨م .(حكم الشعب للشعب .*جريدة الشرق الأوسط، ١٤٦٢١*.
15. عامر عبد رسن الموسوي .(2022) .*أثر الدساتير العراقية المتعاقبة في دستور جمهورية العراق سنة 2005* .بيروت: جامعة القديس يوسف –كلية الحقوق والعلوم السياسية.
16. عبد الكريم عبلاني .(2003) .*المعارضة السياسية والتحول الديمقراطي بالمغرب* .كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.
17. عزمي بشارة .(2020) .*الانتقال الديمقراطي وإشكالياته دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة*) المجلد 1 .(قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

18. فارس كمال نظمي، و مازن حاتم .(2022) .*دراسة بعنوان احتجاجات تشرين 2019 في العراق من منظور المشاركين فيها* .بغداد: مركز البيان للدراسات والتخطيط.

19. لينا الموسوي .(2018) .*الاصلاح الانتخابي : هو ما يحتاجه العراق لاحقا* .)معهد واشنطن (تم الاسترداد من https://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/alaslah-alantkhaby-hw-ma-yhtajh-alraq-hqa?utm_source=chatgpt.com.

20. محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين الأنصاري الإفريقي ابن منظور (ت٧١١هـ)) .١٤١٤هـ .(*لسان العرب*) المجلد 3 .(بيروت: دار صادر.

21. ميشيل براندت، و آخرون) .٢٠١٢ .(*وضع الدستور والاصلاح الدستوري خيارات علمية* .لبنان: انتبريتس.

22. نجم الدين محي الدين الريكاني .(2021) .تفسير العجز الديمقراطي في العراق من منظور الثقافة السياسية دراسة سوسيو سياسية .*مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، عدد37*.

23. نور ليث مهدي .(2018) .*التحول الديمقراطي في العالم العربي بين النصوص الدستورية والواقع السياسي: العراق نموذجا* .كلية القانون – جامعة بغداد.

24. هكار بهرام عزيز .(2022) .*السياسة الخارجية العراقية بعد الانسحاب الأمريكي فرص الاستقلالية وتحديات التبعية* .جامعة الشرق الأدنى، معهد الدراسات العليا كلية العلوم الاقتصادية والادارية، قسم العلاقات الدولية.

25. يوسف محمد شكرى محمدرضا .(2023) .*خيارات السياسة الخارجية للعراق نحو اعادة دورة الاقليمي في ظل تحديات البيئة الداخلية والخارجية* .كلية العلوم الاقتصادية والادارية/ قسم العلاقات الدولية، جامعة الشرق الأدنى.

References

1. Al-Khazali, A. H. (2024). The dialectics of democracy and development in Iraq after 2003. *Political Sciences Journal, 67*.
2. Dodge, T., & Renad, M. (2020). Sectarianization and De-sectarianization in the Struggle for Iraq's Political Field. *The Review of Faith & International Affairs, no.1*.
3. Huntington, S. P. (1991). *The Third Wave: Democratization in the Late Twentieth Century.* Norman: University of Oklahoma Press.
4. International IDEA. (2022). *Assessing the Iraqi Constitution's Impact on State and Society.* link: (constitutionnet.org).
5. Jabar, F. A., & Mansour, R. (Eds.). (2019). *The Kurds in a Changing Middle East: History, Politics and Representation.* Bloomsbury Publishing.
6. Levitsky, S., & Lucan, A. W. (2010). *Competitive Authoritarianism: Hybrid Regimes after the Cold War.* Cambridge: Cambridge University Press.
7. O'Donnell, G., & Philippe, C. S. (1986). *Transitions from Authoritarian Rule: Tentative Conclusions about Uncertain Democracies. Baltimore.* Johns Hopkins University Press.